الفصل السابع

الديمقراطية من اليونان إلى الديمقراطية الانترنت

شيء عن المصطلح والتعريف:

لا شك أن كلمة الديمقراطية من أكثر الكلمات غموضا وشيوعا في التداول الثقافي والشعبي وكما قال عالم السياسة بيرنارد كريك (إن كلمة الديمقراطية هي اكثر الكلمات اضطرابا وغموضا فهي مصطلح قد يعني شيئا بالنسبة لكل شخص بحيث تكون هناك خطورة بأن تصبح الديمقراطية كلمة بدون معنى) وإذا كانت الديمقراطية لغة تعني حكم الشعب نفسه بنفسه وكانت هذه الكلمة قد ظهرت في العصر اليوناني لوصف نظام سياسي واستمرت اكثر من قرنين من الزمان ثم اختفت إلا أنها عادت وظهرت مع الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩ميلادية إلا أن مفهومها عبر هذه السنوات العديدة قد دخلت عليه إضافات تتناسب وتطور المجتمعات التي تطبقها مما ادخل الغموض والتنوع اللانهائي على معناها حتى نرى الدكتور سمير أمين يقول عنها (ليس مفهوم الديمقراطية مفهوما علميا يمكن بالتالي تعريفه تعريفا وحيدا دقيقا لا يقبل المناقشة والشك، بل كلمة الديمقراطية هي مجرد تعبير لغوي مائع يتغير بتغير المتحدث والظروف ورغم ذلك فالإنسان – أي إنسان-يحس تماما إذا كان المجتمع المعين الذي يعيش فيه (ديمقراطيا) حسب رأيه أم غير ديمقراطي، وينطبق ذلك على الفلاح الأمي كما ينطبق على المثقف المتغرب ولكن مفهوم الفلاح لماهية الديمقراطية أو عدمها قد يختلف عن مفهوم المثقف -أزمة المجتمع العربي ص١٣٥)

لقد وصل الخلاف إلى الاختلاف حتى على الكلمة والمعنى في النقاشات التي تدور في العقل الأوربي ذاته حتى ادخلها الكاتب روبرت هـ ثاولس في باب التفكير الأعوج حيث قال (إن النزاع اللفظي قد يكون حول كلمة-الديمقراطية-في حين أن النزاع الحقيقي يكون حول الديمقراطية، أي حول نظم الحكم التي هي مدلول كلمةالديمقراطية، وإذا كنا نظن أننا نتناقش عن الديمقراطية في حين أن موضع الخلاف في الحقيقة هو على كلمة الديمقراطية فإننا نكون في ذلك قد خلطنا في الأمر وحسبنا خطأ النزاع اللفظي بأنه نزاع واقعي-ص٩٠ التفكير المستقيم والتفكير الأعوج).

وهكذا نرى أن الديمقراطية كما يقول علي المؤمن في بحث له عبر الإنترنت مفهوم-فضفاض ساهم في إثرائه عبر عقود طويلة

من الزمن كثير من المفكرين السياسيين كل حسب نظرته لهذا المفهوم فجاء إطارا كبيرا يجمع في داخله العديد من التيارات الفكرية التي تتفق على بعض الخطوط العامة وتختلف في معظم التفاصيل بيد أن الديمقراطية تبلورت بمرور الزمن في الديمقراطيات الحديثة المطبقة- بشكل أو بآخر-في الغرب وعرفت بالديمقراطية التقليدية الغربية.

لقد كان جان جاك روسو قد تحدث عن أن الديمقراطية مستحيل تطبيقها بدقة وقال إنها لم توجد ولن توجد أبدا بعد أن وصفها بالمثالية وانه لو كان هناك شعب من الآلهة لحكم نفسه بطريقة ديمقراطية لان هذا النوع من الحكم –كما يقول- بلغ حد الكمال لا يصلح للبشر ويقول (إذا أخذنا عبارة الديمقراطية بكل معناها الدقيق نجد أن الديمقراطية لم توجد أبدا ولن توجد أبدا فمما يخالف النظام الطبيعي أن يحكم العدد الأكبر وان يكون العدد الأصغر هو المحكوم ولا يمكن أن نتصور بقاء الشعب مجتمعا على الدوام للنظر في الشؤون العامة ونستطيع أن نرى بسهولة انه لا يمكن إقامة لجان من اجل ذلك دون تغيير في شكل الإدارة) أي أن الديمقراطية المباشرة كانت مستحيلة التصور حتى في عقل جان جاك روسو وهكذا تحولت الديمقراطية إلى ديمقراطية غير مباشرة عبر الأسلوب التمثيلي والبرلماني.

لاشك أن الديمقراطية كما يقول أحد الكتاب (عملية متعددة الأوجه ذات أبعاد متشابكة سياسية واجتماعية واقتصادية وثقافية جوهرها توسيع دائرة المشاركة الشعبية في اتخاذ القرارات والرقابة الفاعلة على تنفيذها وذلك على جميع المستويات وفي مختلف الميادين لكنها لن تتجسد حقوقيا ومؤسسيا إلا حين تجد فيها أوسع قطاعات الشعب مصلحتها فتطالب بها وتعمل على تحقيقها وصيانتها لذلك يكون من الوهم الاعتقاد بأن الحريات والديمقراطية تأتي هبة من الحاكم أو تفرض فرضا من خارج المجتمع-ص٦ الثقافة الجديدة ع ٣٠٣-٢٠٠١).

واليوم ونتيجة لكثرة المستجدات على الممارسة الديمقراطية عموما وفي العالم الثالث خصوصا وتركيزا لهذا المفهوم على خصائص معينة لتحديده وجدنا مكتب البيت الأبيض عام ١٩٩٣يحدد خمس مبادئ أساسية يمكن من خلالها الحكم على الديمقراطية في أي

مجتمع، هذه الخصائص هي حرية الانتخابات ونزاهتها، حقوق المعارضين السياسيين في العمل بحرية كاملة، وضع قيود على السلطات التعسفية للدولة وبخاصة أعمال القبض والاحتجاز والتعذيب ضمن أشياء أخرى، وحقوق المواطنين في التنظيم في اقليات في العمل أو حول اهتمامات اخرى وقضاء مستقل للرقابة على سلطة الدولة، واكد المكتب على انه فيما يتجاوز هذه النقاط فان هناك مجالا كبيرا لاختلاف التطبيقات الديمقراطية...

وعلى الرغم من أننا في الوطن العربي نكاد لا نجد حزبا يساريا أو محافظا أو قوميا أو اشتراكيا وحتى ماركسيا إلا ويستخدم في أهدافه لفظ الديمقراطية كشعار إلا أننا بالمقابل لا نكاد نجد نظاما واحدا يطبق مفاهيم الديمقراطية الحقيقية في مجتمعه وهذا ما ادخل كثيرا من التشوهات على مفهوم الديمقراطية ذلك الشعار الفضفاض غير المحدد حتى وصل القول إلى أن الديمقراطية غير صالحة لهذه البلدان لاسباب عديدة لعل أولها عدم فهم حقيقة الديمقراطية وآخرها عدم الإيمان بها حقيقة لأنها كما تقول بعض الأحزاب الدينية بضاعة غربية استعمارية فهي كفر على وفق قناعاتهم؛ فهل الديمقراطية حقا لا تصلح للمجتمعات الدينية وكيف تعاملت مع المسيحية التي كانت تحكم البلاد قبل وجودها وكيف تفهمت المسيحية الديمقراطية وتعاملت معها؟

الديمقراطية والمسيحية:

حينما افتقد الغرب المفاهيم الميتافيزيقية الغيبية للدين نتيجة تعلقه بالعلوم الطبيعية وما توصلت إليه من حقائق علمية، وفي نفس الوقت مارس السلوك الديمقراطي حتى أصبحت حياته عبر السنين الماضية مطبوعة بالطابع الديمقراطي هذا، لم يكن يفتقد لمعالجة آلامه النفسية إلا البعد الديني الروحي العميق الذي كانت المسيحية قد استوعبت فيه كل آلام البشر ومعاناتهم، ولما كانت المسيحية قد تحولت بفعل الديمقراطية إلى أخلاقيات سلوكية فقط متناسية الجانب الروحي الغيبي حيث أصبح الطلاق واقعا بين الكنيسة والسياسة فقد أصبحت النفسية الغربية بحاجة إلى سلم جديد للقيم يكون مرجعا لتقويم السلوك الأخلاقي الديمقراطي في ضوئها، من هنا طرحت مفردات المواطنة والسلوك الحضاري للتعبير عن هذه المرجعية بما تعنيه من

مضامين ديمقراطية تجعل الحقوق الفردية في حدودها المعينة، وهكذا وجدنا أن السلوك الحضاري بهذه المعاني يسمح للأخلاق الحميدة التي يعبر عنها بالمجاملة بحيث يمكن قيام تعاون بين أشخاص ذوي نزعات مختلفة ومتعادية على الأغلب فالمجاملة ضمن المفهوم الديمقراطي هي سلوك حضاري يسمح بعمل المتخاصمين في هيئات تشريعية تمارس سياسة مصلحة خاصة من دون حصول خلافات [تقاطعات سلبية] فالمجاملة تسمح هنا بتحقيق الأغراض الخاصة لبعض الأشخاص من دون أن يكون هناك اتفاق بين الجميع وبالرغم من عدم توافقهم يظل الأفراد المتنافسون على علاقات ودية بعضهم ببعض أي أن السلوك الحضاري وفق المنهج الديمقراطي يتكون قبل كل شيء من الأخلاق الحميدة حيث تقول القاعدة الأولى فيه : كل عمل تقوم به في الرفقة يجب أن يكون في نفس الاحترام لأولئك الآخرين وكان جورج واشنطن يؤكد على مفهوم الضمير وهو يثقف المجتمع الأمريكي على الديمقراطية حيث كان يقول (أعمل على أن تبقي في صدرك تلك الشرارة الصغيرة من النار السماوية التي تدعى الضمير) كما كان يؤكد على أن يكون السلوك الحضاري (نوعا من الشرف أو الاهتمام بالشرف، والشرف من دون مبادئ سيكون عارا أما الشرف الحقيقي فيكمن في القيام بالأعمال العادلة النبيلة حبا بها لذاتها وليس من اجل أي مكافآت عرضية غير ذات قيمة - ص٨٤السلوك الحضاري والمواطنة).

لقد امتدت الممارسة الديمقراطية إلى مساحة كبيرة من العالم كما امتدت إلى مساحة كبيرة من الفكر حتى تحولت إلى أشبه ما يكون بديانة للعالم الغربي الذي حلت له الديمقراطية في عصر النهضة والتنوير مشكلة الطائفية المسيحية من بروتستانتية وكالفنية وكاثوليكية وغيرها، لقد وصف القرن العشرون من قبل كثير من الفلاسفة بانه قرن القلق بسبب غياب الروح الدينية التي تشفي النفوس وتملأ الروح بالمعاني الميتافيزيقية الغيبية حتى قال عنها بريتون يصفها في كتابه تشكيل العقل الحديث (أن المعتقدات الجديدة يعوزها الثراء والعمق في إدراك حقيقة البشر الموجودان في الديانات القديمة ومن ثم نراها عاجزة عن حل مشكلة الإنسان حين تحدق به الشدائد فلا تمنحه السلوى والعزاء مثل الديانات القديمة حيث أن البشرية حتى في الغرب لم تقو على تبني النظرة المأساوية من دون عون عقيدة ذاتية غيبية،

ولهذا يتعين على الديمقراطية أن تهتدي بصورة ما إلى سبيل لشفاء النفس إذا لم يكن لزاما عليها أن تعود إلى المسيحية وهذا ما يريده الكثيرون اليوم-ص٣٨٧ تشكيل العقل الحديث).

وتظهر الروح المسيحية الدينية كحقيقة حينما نرجع إلى تأكيد العلماء أن ثمة شيئا لا يتغير أبدا ليس شيئا من التاريخ ولكنه لا يزال بعضا منا ولكن يبدو واضحا أننا معشر البشر نتشبث باليقين فأولئك الذين أضاعوا اليقين المسيحي حاولوا على الفور البحث عن يقين علمي أو يقين تاريخي أو أي يقين يكتشفونه في أي مكان، ونحن-كما يقول العلماء-نتشبث بالعلم الكامل الشامل الذي يحيط بكل شيء كصنو لليقين، ننشد قوة عليمة تحيط بكل شيء علما إن لم يكن الله ويؤكد البعض أيضا أن أهل الديمقراطية التشاؤمية إذا ارتابوا في النزعة النسبية الكاملة والمطلقة فيما يتعلق بالقيم فسوف يكون عسيرا اشد العسر إقامة مثل هذه الديمقراطية في عصرنا، ويصلون إلى القول إذا كان لابد من دين جديد فان التاريخ الغربي كله يوحي بأن هذا الدين لن يأتي على يد المفكرين بل عن طريق مصدر آخر أكثر تواضعا وانه سيكون ولو إلى حين على الأقل أمرا شديد العسر على نفوس المفكرين الرسميين، ويصل العلماء إلى القول (إن الديمقراطية المثالية أي ديمقراطية مؤمنة (بالمعنى السامي للعقيدة الدينية) قد تكون أمرا ممكنا على الرغم من أن ديمقراطية كهذه قد يكون عسيرا عليها أن تلائم إرثها الدنيوي والعلمي مع العقيدة الأخروية-ص٣٨٧ ن م).

إن المفاهيم التي طرحت السلوك الحضاري للديمقراطية قد حاولت هضم المفاهيم المسيحية وتوظيفها لحسابها من دون البعد الغيبي والروحي لها وانما لضبط السلوك الإنساني المطلوب للديمقراطية، ونقطة الانطلاق في المفهوم الديمقراطي للسلوك الحضاري هذا يذهب إلى التبرير التالي (السلوك الحضاري المبني على فصل الكنيسة عن الدولة يعني بأن الوحي لا يطبق بالقوة ليبطل احتجاجات العقل البشري، كما يعني أن لا يجبر العقل على إصدار أحكام على ادعاءات الوحي، وهكذا تؤكد حدود الحكمة البشرية عدالة الحكومة المحدودة والمواطنة وسلوكها الحضاري –ص٨٧ السلوك الحضاري والمواطنة).

إن المفهوم العلماني للديمقراطية والفصل بين الكنيسة والدولة

في رأي الديمقراطيين (لا يجب أن يعني فصل الأخلاق عن السياسة أو القيم عن الوقائع، بل يجب أن يعني انه يوحد الأخلاق المدينية والتعليم الأخلاقي للدين من خلال كلمة الضمير) بل أن المفهوم الديمقراطي للسلوك الحضاري يذهب إلى أن هناك حق أسمه حق الضمير حيث أنه (لا يمكنه-حق الضمير-أن يأمر بأي أمر مناقض للقانون الطبيعي فحق الضمير نفسه هو أحد حقوق الإنسان الطبيعية ولابد أن يمارس على نحو يتناسق مع باقي الحقوق) لقد كان جورج واشنطن يذهب إلى أن الدين والأخلاق ليسا مجرد وسائل للازدهار السياسي فقط أنهما العمودان العظيمان للسعادة البشرية والسعادة شرط أو نشاط تستدعيهما الأخلاق والدين ومن دونهما لن يكون الإنسان سعيدا سعادة حقة مع أنه يسلم بأن تأثير التعليم المهذب على العقول بنية معينة قد يسمح للأخلاق وحدها في أن تكون كافية في حالات قليلة جدا، ويؤكد الدارسون أن السلوك الحضاري أصبح هو النقطة التي جرى عندها استمالة التقاليد الكلاسيكية المسيحية في السياسة الغربية والتي ظلت في حالة توتر لمدة طويلة حيث تم اللقاء في النهاية التقاء اعتمد على إجراء تعديلات أساسية على كل منهما والذي ظل أقل بكثير من الاتحاد التركيبي وبكلمات أخرى يمثل السلوك الحضاري التحويل الليبرالي المميز والمحبة المسيحية على حد سواء ووريثها الوحيد المتفق عليه.

ويعتقد الديمقراطيون اليوم أن السلوك الحضاري يظهر تغييرا هائلا عظيما في أمور السياسة والدين معا بحيث أنه من الصعب الآن إدراك ما قبل العصرية لأي منهما فمسيحي معاصر هو بالضبط ذلك الذي يقبل صحة السلوك الحضاري كترجمة لمتطلبات المحبة وهو بكلمات أخرى يوافق على أن المحبة تتطلب أن تحجم عن القسر في أمور العقيدة وأن كل قسر كهذا هو تصرف غير مسيحي بكل ما في الكلمة من معنى .لقد كان اكتشاف السلوك الحضاري أو التسامح كما أسموه هو الوسيلة للتوفيق بين متطلبات الاستقرار المدني ووجود الفرق المسيحية المتنافسة فقد هدف مكتشفوا هذا السلوك إلى فك قبضة المسيحية السياسية من دون توجيه أية إساءة قاتلة للمسيحيين المعتدلين أو القابلين للإقناع، لذلك قدموا السلوك الحضاري لا على أنه رفض بل على أنه تحويل للمسيحية وحملوه على أنه التفسير الصحيح للكتاب المقدس الذي استغلق فهمه على الطوائف المتعصبة ولهذا السبب أخذ

السلوك الحضاري الكلاسي شكل تعليق على الكتاب المقدس-ص ١٠٨ ن. م.

لقد تحول جوهر المحبة المسيحية الحقيقي إلى التسامح الليبرالي بين الطوائف المسيحية وحتى في وجود الطوائف غير المسيحية طالما كانت هذه الطوائف نفسها متسامحة، وبالنتيجة فأن ممارسة التسامح نفسه-رفض مفهوم السياسة المسيحية-ضمن وجود الإيمان المسيحي.

لقد كان السلوك الحضاري الفضيلة الجديدة أيضا وهو الذي كان عليه أن يأخذ وعلى مدى واسع مكان المواطنة في مجتمع ما بعد المسيحية الجديد فالمواطنة في المعنى القوي الكلاسي ماتت منذ زمن طويل، وقد عبر عن هذا المعنى بالقول (أن علينا في المجتمع الديمقراطي أن نكون متسامحين وأن الناس في المجتمع الديمقراطي لهم حقوق طبيعية وأن من بين هذه الحقوق حرية العبادة وحرية الكلام وحرية النشر والصحافة وحرية الاجتماع، وعلى المؤسسات أن تعمل وإلى آخر مدى لكي تكفل عمليات كل ما تمجده وتسعى إلى تأمينه وليس هذا كل شيء فإن ركيزة الديمقراطية وجوهرها أن علينا جميعا أن نتسامح حقا وفعلا مع أولئك الذين يختلفون معنا بشأن القضايا العميقة المتعلقة بمصير الإنسان-ص٢٢ تشكيل العقل الحديث).

الديمقراطية والعولمة

في بحث نشره عبر الإنترنت بعنوان-كيف نتفاعل مع العولمة-يقول الدكتور محمد حسن رسمي عميد كلية الحاسبات والمعلومات في جامعة القاهرة (لو أدرك فاقد معنى ومغزى العولمة ما تحمله العولمة لمات هربا وفزعا من ويلاتها، إنها فيضان النيل في وقت غدره لمن هو غير مستعد له ...وخيره لمن بنى السدود واستعد لملاقاته بالعقل والعلم والإخلاص والإصرار على تحقيق الذات) علما أنه كان قد بدأ مقاله بوصف العولمة بأنها (طوفان كاسح لمن يقف في طريقها رافضا أن يتفهم فكرها وفلسفتها وآلياتها، إذا كان يملك سدا منيعا يهزم ويلاتها ويسخر لنفسه، ونظام العولمة في حد ذاته يدعم الأقوياء ويطحن الضعفاء ويضحك الأصحاب ويبكي الضعفاء بل يمكن صانعها من التحكم والسيطرة وامتلاك مقررات ومستقبل المتفرجين المذهولين الصامتين المنتظرين لمعجزات السماء).

أما تأثير العولمة على الديمقراطية فيقول عنه بأن من سمات

العولمة ونظامها أنه (يتسم بتحرير الحرية والديمقراطية من قيودهما سواء كان الحديث عن السياسة أو الاجتماع أو المعلومات أو الاقتصاد أو التعليم ،أنهما أصبحا مطلبا أساسيا لكل شعوب العالم المتطلع للتقدم) وفي إطار كيفية التفاعل مع هذه العولمة في الإطار الديمقراطي للمجتمع يطالب الدكتور محمد حسن بتعميم فكر الانتماء والولاء للأمة ويعده أمرا لازما ومعرفة تاريخ وجذور الأمة أمر ضروري والإيمان بالعطاء والتضحية من أجل قيمة العمل أمر واضح حتميا وكل هذه المفاهيم لن تحدث إلا لو شعر واقتنع الفرد أنه جزء من الكل وله حق ودور مثله مثل من يقود المركب، إن ذلك هو جوهر الديمقراطية شمس هذا العالم الجديد.

وزيادة في إيضاح معنى العولمة وخطورتها نعرض لبحث آخر أعده مركز الائتلاف للبحوث والدراسات بعنوان (العولمة تجلياتها الثقافية والنفسية ومؤشرات التعامل معها عربيا) نشر على الإنترنت جاء فيه أن أول من تبنى مفهوم العولمة في أمريكا هو بريجنسكي الذي كان مستشارا للرئيس الأمريكي في ١٩٧٧-١٩٨٠الذي أراد من العولمة أن تطرح النموذج الأمريكي للحداثة والقيم الأمريكية للحرية وحقوق الإنسان أي أن طرح العولمة كان لخلق توجهات (لتجانس سياسي وإقامة الديمقراطية وتجانس اجتماعي وحرية التنقل وتأمين حقوق الإنسان وتجانس ثقافي أي المعلومة لمن يريدها، وهي تجانسات سترتكز في بعض جوانبها على فن الإقناع (نفسيا) بالوسائل والأدوات المتاحة وبينها استخدام القوة (الردع النفسي) عند الضرورة بهدف فرض قناعات بديلة لعموم المجتمعات البشرية التي باتت قريبة من بعضها بحكم وسائل الاتصال عالية الجودة كما حصل للعراق عام ١٩٩١ ويوغسلافيا عام ١٩٩٩)

ويستشهد البحث بنص من كتاب ديناميكية العولمة للمؤلف - جيمس روزنار-الذي يتحدث عن تأثير العولمة قائلا (وتأسيسا على ذلك كان للمجال الثقافي ذو الصلة بالجوانب النفسية للعولمة أسبقية تزامنت مع بعض مجالاتها الاقتصادية وتداخلت مع أخرى او تقدمت عليها-السياسية والاجتماعية-بقصد التهيئة لتقبلها جميعا وفي ضوئها تم تكييف الثقافة وهي المنتج الاجتماعي سلعة مثل السلع المادية تتداول في سوق يسودها الأقوى ثقافيا وبوسائل إيصال للمستهلكين ميسورة-

القنوات الفضائية والإلكترونيات والحواسيب والإنترنت وغيرها بقصد نقل الأفكار والمبادئ ونشر المعلومات لمستوى الشيوع بين جميع الناس ومن ثم صياغة ثقافة عالمية لها قيمها ومعاييرها لزيادة معدلات التشابه أو التجانس بين الجماعات والمجتمعات والمؤسسات في محصلة تبرز في إطارها وعلى مستوى النفسي إمكانية تشكيل وعي وإدراك ومفاهيم وقناعات عالمية الطابع).

ومن هنا نرى أن وسائل العولمة وأدواتها لم تترك المجال واسعا للاختيار بين الرفض والقبول كما كان سائدا في زمن الأيديولوجيات أو عصر ما قبل العولمة لأن الآراء والتوجهات وأساليب الحياة يمكن إيصالها إلى الجميع في كل الظروف والأوقات ودونما أية تحديدات، وبمعنى آخر بالإمكان إبقائها ماثلة في وعي المستهدفين بصورة شبه مستمرة.

لقد أصبحت العلاقة بين العولمة والديمقراطية مسألة أكيدة بل مسالة مسلم بها عند جميع الباحثين والعلماء ولعل من أكثر الذين ركزوا على طابع المجتمع في القرن الحادي والعشرين في ظل العولمة هما المؤلفان-جون ميكلويت و ادريان وودريج-في كتابهما (تحدي العولمة ووعدها الخفي) وسنعرض لبعض أفكارهما فيه من خلال ما جاء على صفحة عروض الكتب على الإنترنت.

يؤكد العالمان على أن العولمة المتسارعة بعد نهاية الحرب الباردة قد تقود العالم إلى الازدهار أو الدمار ويؤكدان أن العالم اليوم أمام منعطف تاريخي سوف تحدد فيه العولمة في السنوات القليلة القادمة مسار البشرية في القرن الحادي والعشرين إما الدمار وإما الازدهار.

وفيما يخص الديمقراطية والعولمة يقولان بان العولمة تساعد على انتشار الديمقراطية في العالم وأن ثمة تلازما بين الاثنتين سيما أن الظاهرتين اكتسبتا زخما متزامنا في العقد الأخير وبعد نهاية الحرب الباردة لأن العولمة اليوم حطمت-استبداد المكان-أي أتاحت المجال للناس لمزيد من التنقل والتواصل وتجاوز الحدود التي حشرتهم لعشرات السنين وأجبرتهم على نمط واحد من المعيشة وطريقة واحدة للاستثمار وفي مكان واحد وحدت آفاق قراءاتهم ورؤيتهم للعالم ،وأبعد من ذلك فان العولمة-كما يقول المؤلفان-وفرت

للناس إمكانية إعادة تشكيل هوياتهم بشكل مستقل عن الآخر وهي الهويات التقليدية التي توارثوها عن أجدادهم، على أن العولمة حدت من خيارات البشر اقتصاديا وسياسيا وثقافيا فالنموذج المعولم هي الليبرالية والديمقراطية الغربية والثقافة الغربية وهي النموذج السائد الآن والمروج له في الدول والمجتمعات.

على ان العولمة الإعلامية هي التي لها تأثير كبير مباشر جداً لأن فيها تأثير إيجابي في الانفتاح السياسي وتعزيز التحول البطيء نحو الديمقراطية في الدول الدكتاتورية والمقصود هنا بالعولمة الإعلامية هو الانفتاح المذهل على المعلومات وكسر الاحتكار الرسمي لها إم عن طريق البث التلفزيوني العابر للحدود او شبكة الإنترنت التي اخذ تنتشر بسرعة.

إن العالم اليوم يسعى إلى توسيع مفهوم الديمقراطية وتأصيله بما يتفق ومطالب عصر المعلومات ووسائله وأخذت رايات الديمقراطية تتسع لتشمل أفريقيا وجنوب شرق آسيا وأوربا الشرقية كل ذلك يعكس حقيقة التفاعل بين المعلوماتية والديمقراطية هو تفاعل حقيقي حيث أن وفرة المعلومات تسهل ممارسة الديمقراطية على كافة الأصعدة وتروج لها على مستوى الكرة الأرضية. ويعبر دكتور نبيل علي عن العلاقة بين المعلوماتية والديمقراطية بقوله (من أبرز ملامح العلاقة المعلوماتية-السياسية هو ما يتعلق بالديمقراطية مفهوما وممارسة حيث يزعم الكثيرون أن الإنترنت ستفضي إلى إعادة النظر في مفهوم الديمقراطية من أساسه لقد وفرت الإنترنت ساحة جديدة للرأي العام تسمح بظهور أشكال جديدة للممارسات الديمقراطية سواء في عمليات اتخاذ القرارات أو متابعة ما ينجم عنها من نتائج إيجابية أو سلبية وعلى مستوى السياسة العالمية فمن المتوقع أن تناصر القوى السياسية الكبرى مؤسساتها الاقتصادية بممارسة ضغوط هائلة على منافسيها على مستوى المحافل الدولية-٨٧ الثقافة العربية وعصر المعلومات).

ويؤكد الباحث على القول (هل لنا أن نتفاءل مع من يزعمون أن الإنترنت سوف تسقط الحلقات الوسيطة ومواطنيهم محققة بذلك نوعا جديدا من الديمقراطية المباشرة التي يشارك فيها الجميع في عملية اتخاذ القرار من دون حاجة إلى تمثيل نيابي يوكل إليه هذه

المهمة ؟ أم هل لنا أن نقلق أشد القلق مع من يرى في ديمقراطية الإنترنت هذه ضربا من الفوضى سيؤدي إلى مزيد من تدخل الحكومة من أجل السيطرة على جماهيرنا خاصة أن الإنترنت توفر الوسائل العملية الفعالة لأحكام هذه السيطرة حيث تسجل للمواطنين مواقعهم وأفعالهم لتكشف-بالتالي-عن أهوائهم السياسية والفكرية مما يجعلهم أكثر عرضة لهذه الرقابة الإلكترونية التي لا تغفو لها عين-ن. م).

من جهة أخرى نرى أن هناك استلابا لاختيار الإنسان عبر إغراقه بسيل جارف من المعلومات عبر وسائل الاتصال الحديثة وشبكة الإنترنت وكل ما يدعى بالعولمة الإعلامية حتى أنه لا يستطيع أن يفرز ما يجب أن يختاره لمصلحته وما يوهمه به، هذه الحقيقة جعلت الرئيس الإيراني خاتمي يتحدث في كتابه عن الإسلام والعالم عن أثر قنوات الإعلام بحقوق الشعب وسلامة ممارستها فيكتب قائلا-نقلا عن الإنترنت-(لقد باتت هجمات المعلوماتية تسلب الإنسان إمكانية الاختيار الواعي فهو يقف اليوم مثل كائن متأثر سلبي عاجز حيال موجات المعلوماتية وأعاصيرها التي تلتف حوله من كل حدب وصوب، أن الحصول على مقدرة الاختيار الواعي في ظروف كهذه يتطلب إعدادا وسرعة في استلاب الهوية لا في مجتمعاتنا وحسب بل في العالم بأسره) ويؤكد خاتمي أن هذه المسألة ليست على مستوى محلي فقط بل في العالم الغربي أيضا (أن عولمة المعلوماتية تسبب قي قلق البلدان الغربية أيضا ولذلك نلمح في الساحة الدولية مساعي للحصول على حقوق في الفضاء الخارجي وفيما يتصل بأمواج الإرسال والبث والاتصالات في سبيل الدفاع عن حقوق الأشخاص والشعوب أمام هجمات المعلوماتية التي تركب موجةالتكنولوجيا اهتماما بأزمة الهوية لدى الشعوب) وهو يؤكد أيضا أنه (لا يريد طبعا بالتمسك بالهوية أن تعمد الأمم إلى إغلاق حدودها في وجه الآخرين وتضع حدا لصلتها بالعالم بل ينبغي للمرء أن يتمكن من الاقتباس من الآخرين وهو ما لا يتحقق بشكل صحيح إلا بعد أن يمتلك المرء وعيا بهويته).

إن خطورة المعلوماتية الإعلامية على الديمقراطية تظهر أكثر حينما نعلم أن السبب يعود (نتيجة لتخلخل في الحدود التي تميز بين المعلوماتية وموجات الدعاية والإعلانات، فالعديد من قنوات الإعلام التي تمتلك قدرة كبيرة على الهيمنة تتجاوز الجو الحقيقي للمعلوماتية وتأخذ بنحو مباشر أو غير مباشر بالترويج لما يحقق مصالحها) وهكذا

نرى أن (الدعاية الخفية من خلال مهارات في التكتيك وصناعة الخبر والجانب المعلوماتي تسلب المرء فرصة الموقف الواعي فيقع دونما وعي تحت تأثير أفكار يتلقاها بوصفها أخبارا ومعلومات، وبالطبع فأن من يمتلك تقنيات متقدمة في الإعلام والتكنولوجيا سيهيمن على الرأي العام أكثر من الآخرين،أن من يحمل فكرة أو يعتنق تصوراً ما سيعمل ولا شك على ترويجها، قصارى ما هنالك أن امتزاج المعلوماتية بأنشطة الدعاية واختلاطها جعلا الإنسانية في مواجهة تعقيدات جادة ولا بد من فرز تلك الحدود والتمييز بين المعلوماتية والنشاط الدعائي).

وخلاصة القول: هنا أن ممارسة الديمقراطية ستتأثر سلباً وفي محاولات الترويج الدعائي على حساب صدق المعلوماتية:

على أن من أحدث النظريات في إطار المعلوماتية والديمقراطية ومستقبل العالم هي النظرية التي طرحها الكاتبان السويديان الكساندر بيرد المحاضر الجامعي والخبير في مجال الاتصالات الصوتية بواسطة الإنترنت وجان سودير الكاتب والمنتج والمذيع التلفزيوني حيث يتحدثان عما يسمى النتوقراطية منطلقين من رفض نظرية أن الإنترنت سيعزز موقف الرأسمالية والديمقراطية عبر إشاعة المزيد من الحرية للتجارة والاقتصاد والأفراد عموماً في مختلف نواحي الحياة ومن رفض نظرية أن بالإمكان السيطرة على الإنترنت من قبل الدول وأنه سيتحول لأداة كبت وسيطرة طارحين بدل هاتين النظريتين نظريتهما الجديدة عن النتوقراطية في كتابهما بالعنوان ذاته-النتوقراطية: نخبة القوة الجديدة وحياة ما بعد الرأسمالية. وكلمة النتوقراطية هي نحت لغوي من قبل المؤلفين حيث يعني الجزء الأول من الكلمة نت أي الشبكة والثاني قراطية ليخرج مصطلح جديد يعبر في رأيهما عن حقبة جديدة في تاريخ الإنسانية تأتي فوق حطام الرأسمالية والديمقراطية، ويربطان كلمة النتوقراطية بعبارة عصر المعلوماتية الذي يأخذونه منطلقا لنظريتهم المستقبلية للعالم. وبمقدار ما يخص موضوعنا في علاقة الديمقراطية بالمعلوماتية وعولمتها عبر العولمة الاقتصادية للمعلومات نرى انهما يركزان على القول من أن المعلومة ومن يسيطر عليها يمتلك قوة هائلة وأن الاقتصاد يعتمد على بيع المعلومة وأصبحت تكنولوجيا المعلومات هي التسلية والإعلام والسلعة الجديدة وباتت شيئاً فشيئاً تحل محل كثير من مؤسسات

المجتمع الرأسمالي السياسية والتعليمية وبات الحديث عن حرية التجارة وانتقال رؤوس الأموال لا معنى له مع تزايد التجارة الإلكترونية الواقعة تحت سيطرة النخب المتحكمة بشبكات الاتصال والمعلومات. ويرى الكاتبان أن أهم مزايا اقتصاد المعلومة أنه لا يقوم على بيع المعلومة أو حتى تحويلها لمورد دخل مالي بل أن النتوقراطية-كما يقولان-ستمتاز بنوع من الاستثمار أو الاستهلاك غير الاستغلالي بمعنى أن النتوقراط قد يقررون الاستفادة من معلومة خاصة لمصلحتهم ومصلحة شبكتهم أو حتى متعتهم الشخصية حصرياً وتبادلها في إطار نخبة ضيقة من النتوقراط في شبكتهم الخاصة دون أن يبيعوها او يستثمروها على نحو يدر ربحاً مالياً كما هي القاعدة في الرأسمالية، أما انعكاس هذا الاقتصاد النتوقراطي على النظام الديمقراطي فيتحدث المؤلفان بالقول بأن هناك عدة عوامل تقود النظام الديمقراطي وسيطرة البرجوازية الاقتصادية الى نهايتهما، فمن جهة يلعب إنتشار وشبكات الاتصال الراهنة لصالح جماعات المصالح أو ما يسمى المجتمع المدني، وهذه الجماعات في الواقع تلعب دوراً يفقد الديمقراطية معناها الشائع بصفتها حكم الأغلبية، فبفضل القوة والتنظيم -كما يقول المؤلفان-الذي تستطيع جماعة صغيرة منظمة أن تمتلكها عبر وسائل الاتصال وتكنولوجيا المعلومات الحديثة مما يمكنها أن تدفع بمصالحها إلى الأمام وتجبر السياسيين على تبني وجهات نظرهم وتقييمها للبرلمانات بغض النظر عن مواقف قطاعات اجتماعية أخرى مما يجعل الحكم حكم أقليات وجماعات مصالح لا حكم الأغلبية، ولعل من نتائج هذا الوضع أنه بينما تنتعش هذه الجماعات المنظمة يتراجع اهتمام الجماهير بالمشاركة في الانتخابات العامة، فتتناقص هذه المشاركة تدريجياً في علامة على فقدان الاهتمام بالنظام برمته. كما أن الإعلام الجماهيري الرأسمالي قد يسهم في إضعاف النظام الديمقراطي، فالسياسة والسياسيون يوشكون على التحول إلى نوع من التسلية، فأخبارهم الشخصية وفضائحهم باتت مادة الإعلام المثيرة التي تشبع نهم القارئ لا تفاصيل القوانين والتشريعات وهذا أعطى جماعات المصالح -لا سيما أن تعاملت مع الإعلام على نحو معين-الفرصة لبلورة مشاريعها الخاصة التي تلبي مصالحها وتمررها عبر السياسيين الذي أصبح يقيس تصرفاته بصداها الإعلامي المتوقع ويتوصل المؤلفان إلى القول أنه إذا كانت

الديمقراطية تقوم في جوهرها على تباين الآراء والدخول في عملية حوار للوصول الى رأي من تلك الآراء، فإن الإنترنت أصبح يسمح بإعادة التجمع بين أصحاب الرأي الواحد داخل الدولة وخارجها وتسيير أمورهم بأنفسهم دون الحاجة للالتقاء بأصحاب الرأي الآخر، وهذا يتبعه تساقط العديد من أساطير الدولة القومية من مثل احترام شرعية الدولة والقيادة والموت لأجلها ولأجل سيادتها، كما حلت شبكات إتصالية محل الروابط القائمة على النسب والعائلة والألقاب، بل أن الإعلام الجماهيري ذاته يتشظى الآن وبدل الشبكات التلفزيونية والراديو الخاص بكل شعب أصبحت تتراجع امام شبكات تبيع برامجها بالاشتراك وتقدم ما تريده شرائح معينة من المستهلكين كل حسب اهتمامه ودون الالتزام بحدود الدول مما يلغي تلك الأطر الإعلامية القومية وكل هذا يعني تراجع قدرات مؤسسات الدولة لصالح شبكات الاتصال والمسيطرين عليها، وإذا كانت الشركات المتعددة الجنسية السابقة ترفع عادة أعلام دولها وتحتاج لرعايتها والتحالف معها حيث كانت رأ س حربة دولها لاستعمار دول أخرى فان الشبكات لا تحتاج ذلك وتجاوزت حاجتها للدولة وبات من مصلحتها الظهور بمظهر عالمي-غير وطني-غير محلي.

إن مجتمع النتوقراطية هذا وفي هذا السياق ستكون المعلومة فيه هي عنصر القوة والحراك الاجتماعي داخل الهرم وستكون المعلومة الأهم تلك التي لا تباع بل يستفاد منها فهم سيستثمرون معلوماتهم مباشرة وما سيبيعونه المعرفة الناتجة عنها، أما المعلومة التي تباع ويشتريها الرأسماليون فهي غالبا ما تكون مستعملة تم الانتهاء من استثمارها. أن المعلوماتية-كما يقول المؤلفان-أو مجتمع النتوقراطية ستكون زلزالا تاريخيا لا يقل حدة عن قدوم الرأسمالية في أعقاب الإقطاع ويصلان إلى الاستنتاج بإن هناك حقبة عالمية جديدة ستقوم تكنولوجيا المعلومات فيها بتغيير طرق ومبادئ التفكير وسلوك البشر وسنكون أمام اقتصاد وسياسة وأسرة وتعليم وحتى أفراد من أنواع مختلفة كليا عما عرفه التاريخ، ومن جانب أيدلوجي فإذا كانت الفلسفة الشمولية قد غطت مساحة كبيرة من تاريخ الفكر الإنساني منذ سقراط وآدم سمث فأن فلسفة الحركية ستغطي المساحة عبر مجتمع النتوقراطية هذا.

أولا: مستقبل الديمقراطية الليبرالية-نهاية التاريخ:

قبل عشر سنوات كان الكاتب الأمريكي من أصل يوناني فرنسيس فوكوياما قد تحدث عن نهاية التأريخ بالنسبة للأنظمة السياسية ما دامت قد وصلت إلى مرحلة الديمقراطية الليبرالية-وقد خضعت هذه النظرية إلى انتقادات كبيرة خلال هذه العشر سنوات ولكن المؤلف بقي على إصراره بأن نهاية التاريخ هي الديمقراطية الليبرالية فالشيوعية قد سقطت وستسقط الأنظمة الدكتاتورية الأخرى.

واليوم يعود فوكومايا ليكتب مقالا بعنوان (عشر سنوات بعد نهاية التأريخ) ليؤكد الحقائق السابقة ويرد على نقاده ومما قاله في هذا المجال. (طوال السنوات العشر الماضية لم يحدث أي شيء على صعيد السياسة العالمية أو الاقتصاد الكوكبي يتحدى الاستنتاج الذي توصلت إليه، وهو أن الديمقراطية الليبرالية والنظام الاقتصادي المتوجه نحو السوق هما الخياران الحقيقيان والوحيدان المتاحان للمجتمعات المعاصرة). ويؤكد أنه خلال هذه السنوات العشر لم يحدث ما يجعله يتراجع عن رأيه ويقول بأن (البراهين التي طرحتها لإثبات أن التاريخ أحادى الاتجاه وتقدمي، وأنه يصل لمنتهاه مع الدولة الحديثة الليبرالية ما زالت سابقة سارية ونافذة، واحد فقط من بين مئات النقاد الذي علقوا على نهاية التاريخ حدد نقطة ضعف حقيقية في الفرضية: لا يمكن أن يصل التاريخ لنهايته ما لم تنته العلوم الطبيعية، ونحن الآن على حافة تطور مذهل في العلوم الحيوية، سيؤدي في جوهره إلى تغيير صورة الجنس البشري في ذاته) ويرد على جميع منتقديه أنهم كانوا ينتقدونه بمحاولات لغوية ودلالية سمجة وأنهم لم يستوعبوا أنه إنما استخدم التأريخ بمعناه الهيجلي الماركسي أي النشوء التطوري للمؤسسات السياسية والاقتصادية والبشرية، وأنه في ضوء ذلك فثمة قاعدتان أساسيتان لتحريك التاريخ: التكنولوجيا واستمرار الاكتشافات العلمية مما يمهد الطريق للتحديث الاقتصادي والكفاح من أجل الحصول على الاعتراف من قبل مختلف القوى الموجودة في المجتمع مما يؤدي في النهاية إلى نسق سياسي يعترف بحقوق الإنسان الأساسية، وعلى عكس الرأي الماركسي-يقول فوكوياما-افترضت أن عملية التطور التاريخي تلك قد وصلت لذروتها في الديمقراطية

واقتصاد السوق والواقع أنه من الصعب أن نتخيل وجود نقطة لم يتم نقد (نهاية التاريخ) من خلالها.

ويشير إلى التحديات التي تعرضت لها هذه النظرية وطرح البدائل عنها في السياسة الدولية مثل الحكم الديني الإسلامي والتسلطية الآسيوية.

وهو يؤكد في رده هذا على أنه لم يقل قط أن كل الدول ستصير إلى ديمقراطية في المدى القريب وأن كل ما افترضته هو أن ثمة منطقاً تطورياً يخضع له التاريخ الإنساني وأنه سيؤدي إلى وصول الدول الأكثر نمواً إلى السوق كاقتصاد والديمقراطية الليبرالية كنظام سياسي ومن ثم فلا ينبغي الاعتداد بواقعة وجود دول فرادى خارج هذا النسق مثل صربيا وايران.

ويؤكد فوكوياما من جديد على أنه ليس ثمة أي أزمة للرأسمالية الكوكبية لأن العولمة أتت لتبقى وذلك لسببين:

١) لا وجود لنموذج تنموي كبديل حقيقي يقدم وعوداً بنتائج أفضل من نموذج العولمة وحتى بعد أزمة ١٩٩٧-١٩٩٨ وحتى المنافس الرئيسي للعولمة وهو النموذج الآسيوي للتنمية أصيب بنكسة قوية مع أزمة الاقتصاد الأسيوي التي أثبتت خواء السلطة الآسيوية الرخوة والتي حاولت أن تقيم شرعيتها على أساس الأداء الاقتصادي مما أدى إلى تعرضها للخطر مع الهزات الاقتصادية.

٢) يتعلق السبب الثاني الذي جعل من المستبعد تغيير دفة عجلات الزمان فيما يخص العولمة بالتكنولوجيا، فالعولمة الحالية قد ترسخت بسبب ثورة الاتصالات التي أدت إلى انتشار الهاتف والفاكس والراديو والتلفزيون والإنترنت إلى كل بقاع الأرض وأدت هذه التغييرات إلى تمكين الأفراد وتقويتهم وكذلك نشرت الديمقراطية على مستويات عدة فلم يعد بوسع أي دولة اليوم أن تفصم نفسها عن وسائل الإعلام العالمية أو تبتعد عن مصادر المعلومات الخارجية.

وهكذا يدعم فوكوياما نظريته في نهاية التاريخ عند الديمقراطية الليبرالية مؤكداً على أن (نقطة ضعف نظرية نهاية التاريخ تكمن في أنه لا نهاية للعلم، العلم الذي يحرك التاريخ ويدفع العملية التاريخية إلى أمام ونحن على أعتاب انفجار تكنولوجي جديد

في علوم الحياة والتكنولوجية الحيوية. وينهي قوله (مع حلول نهاية القرن العشرين ظهرت لنا حدود الهندسة الاجتماعية، وتبنى هذا النظام على بدهية الطبيعة واله الطبيعة).

إذن فمقاليد المستقبل كما يقول فوكوياما لا تكون إلا في إطار الديمقراطية الليبرالية وهذه نظرية في فلسفة التاريخ يثقف عليها العالم فما الذي يقوله العالم بأحداثه الحقيقية اليوم وكيف يرسم مستقبله عبر هذا ..؟ يتعرض الكاتب الأمريكي فريد زكريا في كتاب جديد له صدر هذا العام (٢٠٠٣) عن هذا الموضوع بشكل تفصيلي معتبراً ان الليبرالية هي سمة المستقبل وأن كان هناك عدة دول تفصل بين الديمقراطية والليبرالية وخاصة دول العالم الثالث .يطرح زكريا في كتابه السؤال التالي[1]. (هل يمكن أن نصالح بين الديمقراطية والليبرالية أي الحرية ؟ ويؤشر حقيقة أن المجتمعات الغربية هي مجتمعات ديمقراطية ليبرالية أما المجتمعات الأخرى كالمجتمع الروسي أو الفنزويلي أو الفلسطيني فهنا توجد ديمقراطية وانتخابات حرة ولكن لا توجد حرية فبوتين الرئيس الروسي هو حاكم مستبد في الواقع وهو ما ينطبق على رؤساء آخرين. ويؤكد زكريا أنه توجد اليوم في العالم ١١٩ حكومة ديمقراطية أي نسبة ٦٢% من حكومات العالم كله وقد سقطت الأنظمة الفاشية والشيوعية وأصبحت الملكية عتيقة بالية أما الأنظمة الأصولية المتعصبة فهي محصورة ببعض الدول فقط. بل أن الأنظمة الدكتاتورية نفسها أخذت تجري انتخابات صورية ليقال عنها أنها ديمقراطية، أي أن طابع العصر اليوم هو عصر ديمقراطي رغم الاختلافات وهو يؤكد أن الثورة المعلوماتية ونمو الطبقة الوسطى وسقوط الأنظمة المضادة كل هذا ساعد على انتشار الديمقراطية، كما أن انتصار أمريكا على الاتحاد السوفيتي روج النموذج الديمقراطي لأن الناس تقلد الغالب لا المغلوب ويقول (لا يمكن أن ننسى دور المعلوماتية ووسائل الاتصال الحديثة في نشر الديمقراطية فالإنترنت والهاتف النقال كل ذلك أصبح يصل الناس ببعضهم البعض بكل سهولة وهذا ما يساعد على انتشار الأفكار من

---

(١) منشورعلى الإنترنت يونيو٢٠٠٣ اسم الكتاب: مستقبل الحرية- الديمقراطية غير الليبرالية في الداخل والخارج.

أقصى الأرض إلى أقصاها ويساعد بالتالي على انتشار الأفكار من أقصى الأرض إلى أقصاها ويساعد بالتالي على انتشار العقلية الديمقراطية) على أن من سلبيات الديمقراطية إنها قد تستخدم للعنف حيث أن العنف اصبح ديمقراطياً فبإمكان أي مجموعة بشرية قادرة على ممارسة العنف أو القيام بالتفجيرات دون اللجوء إلى جهاز الدولة، وهو يعتبر أن هذا ليس سلبياً لأن استخدام الديمقراطية ممكن في الإيجاب والسلب معاً.

ويطرح المؤلف سؤالاً جوهرياً هو عن علاقة الديمقراطية بالحرية ولماذا لا توجد علاقة أتوماتيكية بينهما على عكس ما نتوهم ؟ ويجيب بأن الانتخابات الحرة قد تؤدي إلى انتخاب أحزاب عنصرية كما حصل في دول يوغسلافيا السابقة، فهل يترك العنصريون يحكمون؟ ويشير إلى انتخابات الجزائر وفوز جبهة الإنقاذ ويصفها بالأصولية فهل نتركهم يحكمون الجزائر ؟ وهناك عدة ممارسات انتخابية في كل من غانا والبيرو وفنزويلا جاءت إلى الحكم بشخصيات استبدادية وولدت ما ندعوه الديمقراطية غير الليبرالية، ويستنتج أنه لا يجب أن نربط بشكل أتوماتيكي بين الليبرالية والديمقراطية إلا بالنسبة لشعوب الغرب الأوربي والأمريكي، لأن النظام فيها لا يتميز فقط بالانتخابات الحرة وأنما يتميز أيضا بوجود حكم القانون والفصل بين السلطات وحماية الحريات الأساسية وتوفيرها للمواطنين كحرية التعبير والتنقل والاجتماع وتشكيل الروابط وحرية الملكية والحرية الدينية. إلخ ولذلك يمكن أن يدعى هذا النظام بالنظام الليبرالي الدستوري ولكن لا توجد علاقة أجبارية بينه وبين الديمقراطية حيث لم يرتبط الاثنان معاً دائماً حتى في الغرب نفسه على الرغم من تطوره وتقدمه ويضرب مثلاً على ذلك بفوز هتلر بالانتخاب ولكنه قضى على الحريات بعد وصوله للسلطة وقمعها فهو يعتقد أن الانتخابات قد تكون وسيلة للديكتاتورية لا للحرية، ويقول أنه لو حصلت انتخابات حرة في العالم العربي لربما جاءت إلى السلطة بأنظمة أصولية غير متسامحة، ويستنتج ان الانتخابات قد لا تؤدي إلى أنظمة حرة. وبعد أن يؤكد على النظام الغربي لأوربا وأمريكا بأنه ديمقراطي ليبرالي للعمق التاريخي الذي مارسه الشعب الأوربي والأمريكي على السواء في هذا المجال ويؤكد على أنه بعد عام ١٩٤٥ نجحت الحكومات الغربية في إقامة أنظمة دستورية أو

ليبرالية وديمقراطية في آن معاً وأن هذا لم يتحقق في أي بلد في العالم غيرها عدا اليابان، ولأن أنظمة الغرب هذه ليبرالية وديمقراطية منذ خمسين عاماً فإننا لم نعد قادرين على الفصل بينهما، فلم نستطع أن نتخيل وجود ديمقراطية غير ليبرالية او نظام استبدادي ليبرالي ولكن ذلك قد وجد في الماضي وأن دول أوربا نفسها كانت تعيش في ظل أنظمة استبدادية ليبرالية في بدايات القرن العشرين أو في احسن الأحوال نصف ديمقراطية أو شبه ديمقراطية، فبريطانيا وهي أعرق ديمقراطية في العالم كان حق التصويت محصوراً ب ٢% فقط من عدد السكان عام ١٨٣٠ وفي عام ١٩٤٠ أصبحت معظم دول أوربا الغربية ديمقراطية بالكامل وأصبح يحق لجميع المواطنين البالغين أن يمارسوا التصويت ثم أخذت هذه الدول تتبنى العديد من جوانب الحكم الدستوري الليبرالي كحكم القانون وحقوق الملكية الخاصة وفصل السلطات الثلاث عن بعضها، ثم فصل الكنيسة عن الدولة وتأسيس النظام العلماني والقضاء على التعصب الديني ومحاكم التفتيش وحق التعبير والكتابة والنشر وحق عقد المؤتمرات والاجتماعات. ويتعرض الدكتور زكريا إلى العالم العربي والإسلامي حيث أنه يقول بأن إحدى الهيئات الدولية قامت بإحصاء عام ٢٠٠٢ فوجدت أن ٧٥% من بلدان العالم هي حرة كلياً أو جزئياً في حين لا تتجاوز هذه النسبة في العالم العربي اكثر من ٢٨%، ويستنتج أن هناك أزمة عميقة في العالم العربي والإسلامي فحتى دول القارة السوداء في إفريقيا تبدو اكثر تطوراً من الدول العربية من حيث ممارسة الديمقراطية والانتخابات الحرة وتداول السلطة، فالسنغال مثلاً أصبحت تمارس اللعبة الديمقراطية بالكامل ويمكن القول إنها دولة حق وقانون على عكس الدول العربية والإسلامية ويعتقد المؤلف أنه رغم وجود أنظمة أصولية متشددة إلا أن هذه مرحلة عابرة (ففي النهاية سوف تسير المجتمعات العربية نحو الديمقراطية والحرية مثلها في ذلك مثل بقية شعوب الأرض).

تحديات الديمقراطية الليبرالية

إذا كان فوكوياما وفريد زكريا وهنتجتون وغيرهما يبشرون بأن المستقبل لابد أن يكون للديمقراطية الليبرالية مهما كانت التحديات ويعتمدون وخاصة فوكوياما على منطق التاريخي الجدلي- الهيجلي-

الماركسي لتقييد حركة التاريخ وحصره باتجاه هذه الديمقراطية الليبرالية وكأن هناك جبرية علمية لا ينفك عنها إلا أن الواقع سواء على مستوى النقد المستقبلي النظري أو الممارسة العملية والذي يرفض هذه الأفكار جملة وتفصيلاً هو مسألة أصبحت معروفة وإذا كان هؤلاء الكتاب إنما يضعون أمامهم الديمقراطية الليبرالية في أمريكا خاصة ويسحبون أقوالهم على المجتمعات الأوربية لمسألة فرعية إلا أن كثيرا من الكتاب الأوربيين يرفضون ذلك ويضعون جداول عدة للإصلاحات المطلوبة لهذه الديمقراطية الليبرالية في مجتمعاتهم ويتحدثون صراحة عن أن هناك تحديات كبيرة أمام هذه الديمقراطية الليبرالية حتى أنهم يتحدثون عن طريق ثالث بين هذه الديمقراطية الليبرالية وبين الاشتراكية وسنحاول أن نعرض بعض هذه الآراء لكي لا يفهم-وخاصة في العالم الثالث، أن الديمقراطية الليبرالية هي فقط المستقبل الأفضل للإنسان الذي يريد حياة كريمة في هذا العالم.

١) **تفكك أمريكا:** في عام ٢٠٠٢ صدر كتاب-بعد الإمبراطورية- محاولة تفكك النظام الأمريكي للكاتب الفرنسي أمانويل طود وهو الذي أصدر كتابه التنبؤي عن توقع إنهيار الاتحاد السوفيتي عام ١٩٧٦ وهو ما تحقق فعلاً، ويتوقع الكاتب هنا أن النظام الأمريكي بما يحمله من تناقضات مع لغة العصر قد تحول إلى زرع الفوضى الدولية وأنه بعد أن كان العالم في حاجة له خلال نصف القرن الماضي باعتباره ضامناً للحرية السياسية والنظام الاقتصادي وكان العالم بحاجة إليها أصبحت اليوم بحاجة للعالم ويرى المؤلف على مقولة فوكومايا أنها ستقود إلى عدم حاجة العالم إلى أمريكا ويضيف بأن اطروحات فوكوياما القائلة بأن الديمقراطية لا تدخل في حروب بينهما فهذا يعني أنه حين تعمم الديمقراطية في العالم فأن أمريكا كقوة عسكرية تصبح عديمة الجدوى بالنسبة للعالم مما يحتم عليها أن تكون ديمقراطية بين ديمقراطيات أخرى بينما كانت في السابق تقدم نفسها على أنها حامي الديمقراطية والحرية ضد النازية والشيوعية، ولن يكون بكل الأحوال بوسع أمريكا الاستغناء عن القطبين الصناعيين والماليين أوربا واليابان ويضيف الكاتب أن مجرد تأكيد أمريكا على ضرورتها للعالم فهذا يعني أن مسألة جدواها مطروحة

ويرى أنه (يجب القبول بأن الهيمنة الأمريكية بين ١٩٥٠-١٩٩٠ كانت مفيدة لأن هذا سيساعدنا على فهم تحول أمريكا من الجدوى إلى عدم الجدوى بالنسبة للعالم، ويلاحظ أن القوة الاقتصادية الأمريكية بدأت تتقهقر في السبعينات مع ظهور عجز بنيوي في الاقتصاد الأمريكي، ويرى أن تسارعاً في عملية تبعية أمريكا نتج عن انهيار الشيوعية فبين عام ١٩٩٠-٢٠٠٠ قفز العجز التجاري الأمريكي من ١٠٠ إلى ٤٥٠ مليار دولار وعليه فأمريكا بأمس الحاجة لتدفق رؤوس الأموال الأجنبية، ويلاحظ أن أمريكا في بداية الألفية الثالثة لم تعد قادرة على العيش من إنتاجها لوحده، ويصل المؤلف إلى الاستنتاج (ففي الوقت الذي يوشك فيه العالم-الذي هو أكثر استقراراً تربوياً سكانياً وديمقراطيا-أن يكتشف أن بإمكانه الاستغناء عن أمريكا، تدرك هذه الأخيرة أنه ليس بوسعها الاستغناء عن العالم، ومن المؤكد أنه سيتعين على أمريكا أن تناضل بعد الأن سياسيا وعسكرياً للحفاظ على هيمنة ضرورية لمستواها المعيشي ويضيف المؤلف (أن قلب علاقة التبعية الاقتصادية هذه هو العامل الثاني الذي إذا أضيف إلى العامل الأول-أي تعدد الديمقراطيات-سمح بشرح غرابة الوضع المالي إلى السلوك العجيب للولايات المتحدة وارتباك الكوكب، كيف يمكن تسيير قوة عظمى تابعة اقتصادياً ولكن عديمة الجدوى سياسياً؟

إن المؤلف يعتقد أن أمريكا لم تعد الأمة الكبرى كما كانت في السابق وأن نظامها الديمقراطي في أزمة ولذا فهي تحاول أن تحافظ وتبرر هيمنتها وشرعيتها بأستهدافها بلداناً قليلة الأهمية اقتصادياً وعسكرياً مثل العراق وكوريا الشمالية، ويستنتج بأن التوازن العالمي في تحول ويرى أن النمو المستمر للبلدان غير الغربية وتزايد عدد الدول الديمقراطية يساهمان في هشاشة السيطرة الأمريكية وأن عودة أمريكا إلى مصاف (قوة كبيرة من بين قوى أخرى يبدو لا رجعة فيه) وعلى المستوى الاقتصادي حيث يرى المؤلف تبعية أمريكا للعالم الخارجي ويورد أرقاما توضح العجز الأمريكي في الميزانية، حيث يبدو أن الفائض التجاري التكنولوجي-سلع التكنولوجيا المتقدمة-تراجع من ٣٥ مليار عام ١٩٩٠ إلى ٥ مليار دولار عام ٢٠٠١، أما أرقام الناتج القومي فقد ضخمت بسبب المخالفات كما ظهر من فضيحة

انرون حيث تبخر ١٠٠ مليار دولار وهو ما يساوي ١% من الناتج القومي الأمريكي.

ويخلص الكاتب إلى أن أمريكا تنهك ما تبقى طاقتها في مكافحة الإرهاب كبديل للكفاح من أجل الحفاظ على هيمنة لم تعد موجودة وأن استمرت أمريكا في تعنتها لإظهار قوتها الخارقة للعالم فإنها في النهاية تظهر عجزها للعالم).

٢) **الفساد في الديمقراطية:**

ولكي لا يظن أحد أن النظام الديمقراطي هو النظام الذي لا عيب فيه ولا فساد نجد ان منتقدي هذا النظام من أهله يركزون على إمكانية التلاعب بالعملية الديمقراطية مما يخرجها عن هدفها النبيل، فهي نظام يمكن أن يخترق في هذا الإطار صدر كتاب جديد للمؤلفة سوزان عام ٢٠٠٣ بعنوان الفساد والحكم تتعرض فيه لهذا الجانب حيث تقول المؤلفة (تستطيع الديمقراطية تقييد النساء إذا قدمت للناس سجلا للاحتجاج وأعطت الموظفين حوافز للأمانة ومع ذلك فأن الديمقراطية ليست دواء لجميع العلل والمشكلات ويجب عدم الذهاب إلى أبعد من العلاقات البسيطة من اجل تقييم أشكال الديمقراطية). وترى المؤلفة أن هناك ثلاثة أبعاد مركزية لحدوث الفساد السياسي حيث تؤثر هذه الأبعاد على مدى رغبة السياسيين في تقبل الرشوة وتمويل الحملات الانتخابية غير القانونية وعلى مدى تحمل الناخبين لمسألة دفع الرشوة وعلى رغبة الفئات الغنية بالدفع أما البعد الأول فهو توفر امتيازات ضيقة التركيز لتوزيعها من قبل السياسيين والبعد الثاني هو مقدرة الفئات الغنية على الحصول على مثل هذه المكاسب بطريقة قانونية والبعد الثالث هو الاستقرار المؤقت للتحالفات السياسية .ويظهر عدم الاستقرار من التنافس على غنائم المناصب، وقد يظهر أيضا من الحكومات التي تدير مجتمعات غير متجانسة عقائديا ويمكن لعدم الاستقرار ان يدفع السياسيين والمصالح الغنية إلى الحصول على ما أمكن من المكاسب الخاصة على المدى القصير كما يمكن للإصلاحات أن تركز على أي من هذه الابعاد او عليها جميعاً وترى المؤلفة أن الانتخابات لا تعتبر علاجاً ثابتاً للفساد بل على العكس من ذلك فان بعض النظم الانتخابية تعتبر عرضة لنفوذ المصالح الشخصية أكثر من غيرها وعندما تسيطر محل السلطة فئات ضيقة المصالح فأن

بعضها قد يستخدم طرقاً قانونية والبعض الآخر يتبع طرق الفساد. أن اختيار بعض هذه التكتيكات يتأثر بطبيعة النظام السياسي والانتخابات التنافسية في جميع الديمقراطيات تساعد على الحد من الفساد السياسي بسبب وجود حوافز لكشف فساد المنتخبين لدى مرشحي المعارضة، ومع ذلك فالحاجة إلى تمويل الحملات السياسية تدخل حوافز جديدة لمصلحة من المصالح الخاصة غير موجودة في الأنظمة الاوتوقراطية وهذه الحوافز قد تكون عالية حين تقوم الحملات الانتخابية بتخصيص مكآفأت للناخبين، بمعنى أن يقوم السياسيون برشوة الناخبين، ويمكن للتبرعات غير القانونية التي تدعم الحملات السياسية إضافة الى رشوة السياسيين أن تؤدي إلى إحداث اختلال في الأنظمة الديمقراطية حتى لو قدمت الرشاوى المقدسة من قبل الأفراد الأغنياء والشركاء فائدة للجان الحملات والأحزاب والسياسيين والناخبين وليس لحسابات بنوك السياسيين فأن التأثير التخريبي للدفعات السرية غير القانونية يمكن ان يكون كبيراً فمثل هذه الدفعات تقدم في الغالب للحصول على امتيازات قانونية وتنظيمية ولكن فعاليتها تعتمد على تنظيم الطرق التنفيذية والقانونية ،وتركز الشركات الفاسدة والأفراد الفاسدون على الحصول على امتيازات خاصة للشركات والأفراد ولا تكفي الانتخابات لإيقاف مثل هذه الدفعات، وتبقى هناك ضرورة لوجود إشراف حكومي من أجل المحافظة على مساءلة الحكومة، فالحكومات الديمقراطية يجب أن تضع سياسات واضحة للحد من حوافز الفساد.

٣) سلبيات في المجتمع المدني:

إذا كان الحصن الحصين للديمقراطية الليبرالية هو المجتمع المدني الذي يستطيع أن يضغط على الحكومات إذا ما خالفت سياسات ومبادئ الدستور أو المصلحة الخاصة بنقابة أو مهنة أو سياسة اقتصادية أو صناعية وغيرها، وهو فعلاً يقوم بهذا العمل في المجتمع الديمقراطي الليبرالي إلا أن هذا المجتمع نفسه في إطار الديمقراطية الليبرالية وخاصة الأمريكية بدأ يشكو من الخلل على كافة المستويات مما يجعل الممارسة الديمقراطية الليبرالية قد فقدت حارسها الأمين فكيف حصل ذلك في مجتمع القرن الحادي والعشرين؟

لقد صدر كتاب-بناء مجتمع من المواطنين-المجتمع المدني في القرن الحادي والعشرين عام ٢٠٠٣ والذي شارك فيه العديد من

علماء الاجتماع لمراجعة واقع المجتمع المدني واختلالاته، لقد وضعه المؤلفون الأمريكيون للتنظير لنهضة ثقافية ومدنية في أمريكا ولاستعادة الأفكار الأساسية للتجربة الأمريكية ليجاوبوا على الأسئلة المطروحة وهي:

ما هي الأسس القائمة للإعداد لاصلاح المؤسسات العامة والمجتمع المدني التي أضعفت بشدة؟

وكيف يمكن تقوية المبادئ الفلسفية الأمريكية من دون دفع الأيدلوجيات التي تتنافس على السلطة؟

وكيف يمكن إحياء ثقافة مع مؤسساتها وما تؤمن به دون إحياء الدولانية والديماغوجية؟

ويبدأ العالم-دافيد بلاكنهورن-في الحديث عن الركود الاجتماعي والثقافي الأمريكي وعواقبه الخطيرة على مستقبل أمريكا حيث يرى أن هناك (تراجع في الشعور بالالتزامات المدنية وانخفاض في الثقة بالمؤسسات الاجتماعية وتدني في اهتمام الناس ببعضها في المجتمع مع زيادة في تشكيلة الأمراض الشخصية مثل الصحة العقلية وانتحار المراهقين وزيادة معدل الحمل بين المراهقات والعنف وتراجع معدلات نتائج الامتحانات)، هذا على الرغم من أن الولايات المتحدة في المركز العالمي الأول اقتصادا وعسكرة وغنى.

على أن الخطر الأكبر على الحياة الإنسانية في أمريكا بدا في رأي المفكر المستقبلي-ريتشارد ايكسلي-بفقدان قيم منظمة للحياة مما أدى إلى التفكك الاجتماعي وإلى (الفشل في إعطاء معنى وانتماء وهدف لحياتنا وعدم وجود إطار عمل لقيمنا وتجربتنا من معنى أوسع لحياتنا فقد دخلانا في حقبة يتزايد فيها انشغالنا بذاتنا انشغالا مرضيا)

إن السياسة لم تعد تؤثر بالأمريكيين فلا دولة الرفاه ولا انبعاث الرأسمالية مكننا من حل مشاكل المجتمع الملحة العميقة بل إن كل واحدة منهما قد ساهمت في إفساد المجتمع المدني ومؤسساته، فحين ضعفت العلاقات بين مكونات المجتمع الوسيطة كالأسر والكنائس والمجتمعات المحلية والجمعيات التطوعية وبقي الأفراد أكثر عزلة وقابلية للانهيار داخل دولة تزداد سيطرتها اتساعا. أن فقدان العقائدية والقيم قاد إلى تشظي المجتمع وضعف المجتمع المدني

ومؤسساته، أن التضامنية في المجتمع الأمريكي مفقودة على الرغم من أنه مجتمع حقق غايات سامية على المستوى المادي والحقوق ،ولكن هذه لا تستطيع أن توجد مجتمعا متضامنا ،لقد كان المؤسسون الأوائل لأمريكا قد اعتبروا أن المجتمع المدني سيمنع استغلال السلطة ما دام هناك حكم ذاتي قائم على الصفات الشخصية والمعرفة والالتزام بالمشاركة الديمقراطية ،أن صفة المواطنة تعني المشاركة وليس التفويض القائم على الانتخاب في المجالس التشريعية، فلا يجوز لأي مواطن أن يطمح في أن يكون أكثر من مواطن ولا يفرض على أي شخص أن يكون أقل من ذلك حيث أنتشر هناك مفهوم المواطن باعتباره زبونا الذي ينتخب مقابل خدمات معينة يتنافس المرشحون في تقديمها ومستوى ملاءمتها لرغبة الزبون أن المجتمع المدني الذي يتكون من شبكة العمل التطوعي والجمعيات غير الرسمية التي يديرها الأفراد في شؤون حياتهم لابد له من مجموعة من القيم والفضائل والتجمعات الصغيرة ليتحرك خلالها وهذا كان موجودا في صفة قيادية لابراهام لنكولن مثلا وهو في البيت الأبيض والواقع اليوم ليس هناك نموذج مثله،وهذا ما يفرض الآن وجود سلوك أخلاقي ومدني للبناء لأن المجتمع المدني لا يتعلق بالسياسة ولا علاقة له بالآلة الديمقراطية والدولة وانظمتها الإدارية ولكنه نظام بشري أكثر وأكثر ثراء من الدولة، فالمؤسسات التي يتكون منها المجتمع المدني تزدهر في غياب التدخلات السياسية في حين تتداعى عندما تحتل الدولة مكانها.

ويؤكد المؤلفون على نتيجة ومحصلة تقول (جعل تصاعد الديون والحقوق التي لا حدود لها وتراجع النظام التعليمي وعدم فعالية النظام القضائي معظم الأمريكيين يتهمون الحكومة بانها متدنية الكفاءة، وثمة إدراك بأن الحوار السياسي متصلا بتجارب الحياة الحقيقية واهتمام المواطنين وان المواطنين مبعدون عن أي دور مهم في تشكيل الحكومة التي يطلب منهم تمويلها وينحصر دورهم في الانصياع للقرارات الرئيسية وليس التأثير فيها، كما أن تلاعب مجموعات المصالح واللوبي ومحترفي السياسة بالعملية الانتخابية جعلها تبدو بعيدة بالنسبة للأفراد العاديين. وهنا يطرح السؤال: ما الذي يحدث للديمقراطية حين ينظر الى مؤسساتها على أنها تفتقر إلى المصداقية أو المشروعية؟ أن اكثر المشاكل الاجتماعية إثارة للنقاش

مثل الولادات غير الشرعية والجريمة والأسر التي غاب عنها الأب والعنف تقع خارج جدول الأعمال السياسية ويصعب على اليمين واليسار حلها وأكثر ما يمكن للسياسة فعله هو معالجة المشاكل الصعبة التي لا يمكن لاحد معالجتها سوى الحكومة والاعتراف صراحة بما لا تستطيع السياسة فعله.

لاشك أن السياسة قد نظر إليها الأقدمون على أنها (وسيلة لزيادة قدرة الإنسان على تحسين نفسه وممارسة حكم الذات والعمل على رفعة الإنسان من خلال المشاركة الأوسع في الدولة ولكن السمة الرئيسة للسياسات الحديثة هي انشغالها البيروقراطي الغريب بمجرد إدارة الحكم وتعديل القوانين الضريبية وأحكام التشريعات الجنائية كانت إدارة الدولة تعني شيئا أكثر من مجرد تعزيز مصالح الأفراد داخل نطاق الحكومة ،وكانت إلى حد بعيد حرفة روحانية حسب تعبير الكاتب الصحفي-جورج اورويل-وهي بذلك تهتم بالأحوال الروحية والعقلية للإنسان وعاداته في الجد والعمل واعتداله وشجاعته وحيويته وقدرته على إعطاء الأحكام الديمقراطية الصحيحة وهي الصفات التي كان يعتقد أنها أساس الحكم الجمهوري، على أن من أخطر الاستنتاجات والتي تناقض الديمقراطية هو ما عرضته الكاتبة-كولين شيهان-حينما وصفت كيف تقوض الأحزاب المشاركة المدنية، وأن النظام السياسي الذي يتخلى عن إمكانية قيام الأفراد بحكم أنفسهم سينحط سواء أعترف بذلك أم لم يعترف إلى حكم سلطوي.

ويحدد أحد علماء الاجتماع الأمريكان خريطة تدمير الحياة المدنية في أمريكا وأضعاف المؤسسات الحيوية التي تحافظ على المجتمع البشري مثل الزواج والأسرة والدين ويقول بأنه إذا أريد إصلاح المجتمع المدني فلابد من تقوية الخلايا الصغيرة في المجتمع والتي توفر معنى للوجود البشري مثل قضايا الأسرة والزواج والدين، وهنا نجد حقيقة دور الدين في حياة الأمريكيين حيث يؤكد المؤلفون على أن الأمريكيين متدينون ولكن الطريقة التي يؤثر فيها الدين على الحياة تنازعها طرفان علماني وديني مما اضر ذلك بأهمية الدين السياسية وقد سبق أن قال الرئيس كلنتون: إننا شعب مؤمن وأن الدين يساعد على إعطاء شعبنا صفات لا يمكن للديمقراطية أن تعيش بدونها، ويخطئ العلمانيون-كما يقول الكاتب-واتباع الحركات الدينية حين يحاولان السيطرة على المجتمع من خلال الدولة، فالدولة متفرعة عن المجتمع ويجب أن تكون خادمة له وليست سيدة، ويطرح الكاتب-

وليم بوكس-حلا لدور الدين قائما على إعادة اكتشاف مبدأ المساعدة وهو المذهب القائل بأن تتخذ القرارات على أدنى مستوى ممكن أو من الجهة الأقرب إلى الجهة المتأثرة بتلك القرارات.

لقد تسبب قيام الدولة الأمريكية بعلمنة الحياة وتهميش العقيدة الدينية في خلق حالة من عدم الانسجام في أمريكا، كما ساهمت الأنشطة الدينية بعدم الانسجام من خلال الحركات الدينية فرض السلطة الدينية على الحكومة والشعب، يقول-توكافيل-أن للدين تأثيرا على الناس في أمريكا أكبر من تأثيره في أي بلد آخر فيوجه عادات المجتمع المحلي وينظم الحياة المحلية وينظم الدولة ايضا ويقول أيضا: أنه لا يمكن للكنيسة أن تقاسم الدولة سلطتها الزمنية دون أن تكون عرضة لعداوتها.

وهكذا يرى الكتاب أن الحل هو العودة إلى الدين في تحقيق المجتمع الصالح بوسائل طوعية وليس من خلال حركات سياسية تبحث عن حلول تشريعية لمسائل روحية وأخلاقية وأحياء الثقافة وليس مجرد تصحيح سياسات الدولة وضرورة فهم أن الثقافة تؤثر على وجهة السياسة أكثر مما تتشكل بها.

٤) الطريق الثالث بين الاشتراكية والديمقراطية:

لاشك أن بلوغ الحد الأقصى في الطرح الاشتراكي أدى إلى ما أدى إليه من سلبيات حتى ضياع النموذج الكبير للاشتراكية الماركسية في الاتحاد السوفيتي، كما أن بلوغ الحد الأقصى في الديمقراطية الليبرالية قاد إلى العديد من السلبيات على الواقع التطبيقي حتى في الولايات المتحدة الأمريكية، من هنا كان إعادة طرح نموذج جديد دعي الطريق الثالث علما أن هذا النموذج كان مطروحا منذ عام ١٩٣٦ وكان يوصف بأنه (أسلوب يوائم بين رأسمالية السوق الحر والمفهوم الكلاسيكي عن الأمن والتضامن الاجتماعي) ويقول عنه أحد الكتاب بأن له جاذبية تنبع من كونه لا يتبنى السقف الأعلى أو الحد الأقصى لكل نظرية أي أنه جسر بين الأيدلوجيات، وقد صدر كتاب جديد عن هذا الطريق عام ٢٠٠١ للكاتبة غادة موسى بعنوان-الطريق الثالث ... تحولات الليبرالية أم أمل الاشتراكية-استعرضت فيه إيجابيات وسلبيات هذا الطريق ومما جاء في كتابها: أنه على الرغم من أن الاشتراكية الثورية لم تحظ بأي قبول داخل الولايات المتحدة

فأن القيم والمثل الاشتراكية-خاصة قيمة العدل الاجتماعي-تغلغلت بشكل قوي في توجهات الديمقراطيين الليبراليين واليساريين على حد سواء، كما لا يخفي على معظم المفكرين حقيقة إصابة المجتمعات الأوربية والمجتمع الأمريكي بخسائر من جراء تطبيق الأفكار الليبرالية المحضة، وبغض النظر عن النتائج المؤسفة من جراء تطبيق القيم الاشتراكية في ظل المركزية الشيوعية فإنها تظل لها جاذبيتها في وجدان الأغلبية المستضعفة، وترجع الكاتبة أسباب طرح مفهوم الطريق الثالث مجددا اليوم إلى عدة عوامل وظروف دولية ومحلية أبرزها ما يلي:

١) سقوط القطبية الثنائية بتهاوي الاتحاد السوفيتي وسيادة الولايات المتحدة على مسرح الأحداث العالمي متجاوزة الأطراف الأخرى ليس فقط الدول النامية ولكن بعض الدول الأوربية كذلك.

٢) الوعي بخطورة سياسات الجات على الدول النامية والدول الصناعية خاصة الآسيوية، وسعي بعض الدول الأوربية لتفادي كارثة دولية تتمثل في صراع قد ينشب بين الشمال الغني والجنوب الفقير وذلك بمحاولة إيجاد حوار بين دول العالم الثالث والدول المتقدمة لعلاج المشاكل التي تواجه الجميع في عالم واحد وهو ما جسدته الأحداث الأخيرة في سياتل عام ٢٠٠٠ وغيرها.

٣) ظاهرة الدمج بين الشركات العملاقة والوحدات الكبيرة على حساب الأسواق المحلية والشعور بالحاجة إلى دولة قوية ومجتمع قوي في آن واحد، أي صيغة جديدة لعلاقة شراكة وليس تنافس بين الدولة وقوى المجتمع.

٤) انحسار دور دول عدم الانحياز وتضاؤل الفكرة ذاتها وانكماش مجموعة الـ ٧٧ بحيث اقتصرت مؤخرا على خمسة عشر دولة تمثل ثلاث قارات-آسيا-إفريقيا-أمريكا اللاتينية-واخفقت تلك الدول في عرض مطالبها في مفاوضات الجات، كما أن بعض الدول النامية كان الغبن عليها كبيرا، إذ لم تجد من يمثلها التمثيل الذي يحقق مطالبها في مواجهة الدول المتقدمة لذلك فقد تولدت لدى هذه الدول الحاجة لتبني مبدأ يتجاوز سلبيات التخطيط المركزي ومساوئ الرأسمالية وأثرهما على الطبقات الفقيرة تحديدا.

بعد ذلك تتعرض الكاتبة إلى مظاهر صعود الطريق الثالث

حتى في الحركات الاشتراكية الديمقراطية في أوربا وكذلك في أدبيات وخطابات الأحزاب المسيحية الديمقراطية اليمينية سواء في ألمانيا-الأحزاب المسيحية-أو في إيطاليا في الفاتيكان وتعزي ذلك الصعود إلى وجود اهتمام لدى هذه الأحزاب الدينية للتقليل من حدة آثار الرأسمالية الشرسة، كذلك نجد أيضا أن معظم أحزاب يمين الوسط قد تبنت تصورا للرفاهية الحديثة في مقابل مصالحة الأحزاب السياسية الأخرى مع الرأسمالية والسوق الحر، وتقول الكاتبة (يجد المتأمل للساحة الأوربية ان معظم الأحزاب السياسية التي تسيطر على مقاليد الحكم حاليا هي أحزاب يسارية ترفع شعار الاشتراكية الديمقراطية وضرورة التغير المستمر بشكل سلمي بدءا من الحزب الاشتراكي الديمقراطي في ألمانيا مرورا بالحزب الاشتراكي في فرنسا ثم حزب العمال في إنجلترا-العمال الجديد كما يقول بلير-وهي يسارية جديدة تتخلى عن الدوجماتية وتطور رؤاها بما يتفق مع الطريق الثالث وتقدم اطروحات هامة في مجال المرأة ومجال البيئة، ومع قوة المجتمع المدني في هذه الدول واتساع هامش الحريات وحرية الصحافة أوصل الناخبون غير الموالين لأي أيدلوجية هذه الأحزاب التي يطلق عليها-الوسط الجديد-والتي تعتنق الفكر الاشتراكي الديمقراطي إلى مقاعد البرلمان بأغلبية لافتة، فبالنسبة لرجل الشارع فان هذا الطريق هو الذي يطبق-حسب تعبير المستشار الخاص لشرودر-مبدأ المساواة في البداية والمساواة في النهاية، أي المساواة في الفرص وفي الدخل حتى وان كان ذلك حلما يسعى الجميع إلى تحقيقه).

إن مفهوم الطريق الثالث هذا يطلق عليه-اقتصاد بلا أيدلوجية-لأنه يسعى لتحقيق غايات أساسية منها:

وضع اقتصاد بعض الدول على المسار الصحيح من حيث تغليب الصالح الاقتصادي الوطني بعيدا عن الارتباط بأيدلوجية بعينها ،أي تحرير الاقتصاد من الأيدلوجيا وهو ما رآه المعارضون تحريرا في ظل السيادة الرأسمالية الشرسة بما يعني الوقوع الحتمي في براثنها.

تمكين بعض الدول الآخذة في النمو من الفرص التي يتيحها هذا الأسلوب كأسلوب بديل في ظل الأحادية الموجودة والرأسمالية الطاغية.

اتباع نهج اقتصادي واجتماعي يمكن من مواجهة المثيرات

السلبية للاحادية السياسية والاقتصادية للحصول على حد أدنى من المكاسب الديمقراطية في الواقع الاستبدادي.

تعظيم درجة تخصيص الموارد وخاصة الناجمة عن الخصخصة لصالح البعد الاجتماعي من جهة وأيضا تعظيم زيادة قاعدة التملك للطبقات العاملة ومحدودة الدخل في الوحدات التي تتم خصخصتها-وهو ما يثور الخلاف بشأن إمكانية تحققه في ظل سياسات التكليف الهيكلي التي يديرها البنك الدولي وصندوق النقد الدولي.

تبني المبادئ التي تنادي بان دور الدولة يجب أن يوجه أساسا لخدمة الأهداف الاجتماعية جنبا إلى جنب مع الأهداف الاقتصادية أي وضع الدول أمام مسؤولياته في الرفاهية الواجبة تجاه مواطنيها .ان تقويم مرحلة التقدم في هذا الجانب جعل الكاتبة تضع الدول الأوربية في المقام الأول وعلى رأسها الدول الاسكندنافية وألمانيا وإنجلترا وفرنسا التي تحاول إيجاد الحلول اللازمة للتقدم على هذا الطريق وفيما يراه بعض المراقبين محاولة من الأنظمة الرأسمالية لتطوير نفسها وسد فجوات التطبيق وثغراته والطريق الثالث عند هذه الدول يعد مقياسا يتم به قياس مدى نجاحها في المواءمة بين متطلبات الاقتصاد والحد من تنافس ومبادرة وحريات فردية ومتطلبات الرفاهة الاجتماعية من خدمات وتعليم وصحة وتأمين اجتماعي واعانة المسنين والمتبطلين.

أما سبب هذا فيعود إلى ان هذه الدول وجدت نفسها في مأزق حقيقي، فهي مازالت عاجزة عن الحفاظ على معدل إنتاج ملائم ،وفي الوقت نفسه خلق فرص عمل جديدة وأيضا تدبير نفقات تمويل الخدمات الاجتماعية خاصة للذين لا يشاركون في سوق العمل مما شكل عبءا كبيرا على كاهلها، وتبرز هذه الأزمة في دول مثل فرنسا وألمانيا أخذا بالاعتبار هبوط الميزان الديموغرافي لصالح من هم فوق ٦٥ سنة والمهاجرين الذين لا يجدون فرصة عمل مناسبة ويدخلون في البطالة.

لاشك أن هذا المفهوم جديد على الساحة وبالتالي فالاختلاف قائم حول طريقة الوصول إليه فهو بحاجة إلى مهلة زمنية حتى يتم تفصيله وحتى يمكن تطبيق مبادئه بشكل براجماتي لخدمة مصالح

الطبقة الوسطى الآخذة في التآكل ليس فقط في دول العالم المتقدم بل أيضا في دول العالم النامي فالوسط الجديد يحتاج الى دولة ولكن أي شكل من أشكال الدولة؟

هناك من يراها الدولة التي تتبنى النهج الاشتراكي الديمقراطي وتؤمن بالمنافسة العالمية لان المعلومات في مجال التكنولوجيا كما أنها تؤمن بالابتكار وتحد من سطوة جهازها البيروقراطي وتلجأ إلى حلول مبتكرة فإنها تستلهم من قوى المجتمع المختلفة للتوفيق بين الحاجات المتصارعة،ولا يمكن القول أن هذه الأمنيات سوف تتحقق بمعزل عن مشاركة قوى المجتمع المدني والأحزاب السياسية فالأحزاب السياسية يجب في المرحة القادمة أن تعكس مصالح الطبقة الوسطى وأن تتبين برامج براجماتية وتطور قدرات بحيث تجتذب الأجيال الشابة، كما أن على الدولة القيام بوضع سياسات عملية تطرح حلولا جديدة مثل تحرير سياسة العمل لتسمح بالعمل الجزئي أو الموسمي أو العمل المنزلي ومشاركة صاحب العمل في أعباء الضمانات الاجتماعية وأن تزيد من مسئوليتها في مجال إعادة التدريب والتعليم ولكن على الجانب الآخر يرى بعض الاقتصاديين أن الحل الأمثل للخروج من هذه الأزمة يتمثل في رفع يد الدولة عن الاقتصاد حتى تتمكن من تمويل نفقاتها الاجتماعية بعبارة أخرى أن تقوم الدولة باتخاذ بعض الإجراءات الليبرالية الجديدة للخروج من هذه الأزمة وتتمثل هذه الإجراءات في الآتي:

تحرير المشروعات الخاصة من أية قيود تفرضها الحكومات بغض النظر عن الآثار الاجتماعية التي ستنجم عن ذلك-مزيد من الانفتاح على التجارة والاستثمار العالميين-حرية كاملة لحركة رأس المال والسلع والخدمات-تخفيض الإنفاق الحكومي على الخدمات الاجتماعية ولا تشمل تلك الخدمات فقط خدمات الصحة والتعليم بل تمتد إلى أدوار الدولة الأساسية في الحفاظ على الأمن وتعبيد الطرق والإمداد بالمياه وهي الأدوار التي ظلت تلازم الدولة حتى في ظل سيادة مفهوم العولمة-إلغاء مفهوم الخدمة العامة او الخدمة الاجتماعية وأحلال محله مفهوم المسؤولية الفردية وذلك من خلال الضغوط على الطبقات الدنيا لتبحث عن حلولها لمشاكلها التعليمية والصحية وتأمين نفسها بعيدا عن موارد الدولة.

يتضح مما سبق أن هذه الليبرالية الجديدة وان كان أنصارها

يدعون أنها على المدى الطويل تخدم فكرة تطبيق الطريق الثالث أو الاشتراكية الديمقراطية في تدبيرها التمويل اللازم لنفقات الدولة الاجتماعية فإنها تعبر عن ضغط من المؤسسات المالية الدولية كصندوق النقد والبنك الدولي، هذه الليبرالية الجديدة ظهرت آثارها واضحة في الضغط الذي مورس على دول مثل شيلي والمكسيك من اجل خفض أجور العمال بمعدلات تتراوح بين ٤٠-٥% في الوقت الذي زادت فيه تكلفة المعيشة بمعدل ٨٠% ونتج عن ذلك إفلاس أكثر من عشرين ألف مشروع صغير ومتوسط، بل حتى في الولايات المتحدة تضغط الشركات متعددة الجنسيات مستهدفة الحد من الإنفاق على برامج الرفاهية الاجتماعية والهجوم على حقوق العمال ويخشى الشعب الأمريكي أن يكون العقد الاجتماعي للجمهوريين في الألفية الثالثة هو ليبرالية محضة، فالليبراليون الجدد يبذلون مجهودا كبيرا للحد من برامج الحماية الاجتماعية للأطفال وللمسنين والمتبطلين أي المعاناة إلى ما لا نهاية.

أما قصة الطريق الثالث مع الدول النامية فتشرحه الكاتبة بقولها بأن هذه الدول تعيش مأزقا منذ نصف قرن يظهر بعدم قدرتها على استلهام نموذج سياسي اقتصادي يلائم ظروفها وطبيعتها مع ثبوت فشلها في تبني سياسات اشتراكية ماركسية وليبرالية ديمقراطية لغياب العوامل والمكونات اللازمة لترسيخ أي من هاتين النظريتين.

لقد بدأت الدول النامية خطواتها الأولى نحو الانفتاح على السوق العالمية وتحرير اقتصادها وخصخصة مشاريعها خاصة عقب انهيار النظام الاشتراكي وفقدانها الحماس للأفكار والقيم الاشتراكية، وفي الوقت الذي تحاول فيه أن تلعب دورا في الاقتصاد العالمي وأن تشارك في فعالياته نجدها تحاول جاهدة الحفاظ على الاستقرار السياسي والاجتماعي وتوفير الخدمات الاجتماعية في حدودها الدنيا،أي الحفاظ على دولة الرفاهة مع عدم التخلف عن الركب العالمي، فمن الناحية النظرية يبدو هذا الطريق الثالث مجديا لهذه الدول محققا لآمالها وطموحاتها دون الالتزام بالانحياز لأي فكر أو أيدلوجية ما. أما من الناحية البراجماتية-النفعية-فأن هذه الفكرة قد يصعب تحقيقها دون مشاركة مؤسسات المجتمع المدني وتفعيل أكبر لدور الأحزاب السياسية وأحياء الطبقة الوسطى بحيث تعبر الأحزاب عن احتياجاتها وفكرها دون الضغط على موازنة الدولة أو جرها

للعب الدور الرئيس المركزي والحاكم في الاقتصاد الوطني مرة أخرى ،وفي الوقت ذاته دون دفعها إلى مزيد من الاقتراض بحيث تصبح مثقلة بالديون ومطالبة بسداد فوائدها المرتفعة عن طريق الاستقطاع مرة أخرى من نفقات دولة الرفاهة .فكيف هي صورة تحديات الديمقراطية في هذه الدول المتنوعة المختلفة والتي بدأت تتجاوز كل السياقات الديمقراطية في الغرب إلى تكيفات وابتكارات تناسب مجتمعاتها ودرجة تطورها وطابعها العشائري والعرقي والأثني والديني.... إلخ.

ثانيا: مستقبل الديمقراطية في العالم الثالث:

إذا كانت الديمقراطية في الغرب المتقدم قد توصلت إلى بحث المستقبل لها على ضوء معطيات العولمة والمعلوماتية ووسائل الاتصال الحديثة حتى أطلق مصطلح النتوقراطية على المفهوم الذي قد ينبع واقعه من علاقة المعلوماتية ووسائل الاتصال الذي قمته في الإنترنت ومن ثم وجدت تأزمات جديدة على المستوى التنظيري لهذه الديمقراطية وخاصة في علاقتها بالليبرالية والمجتمع المدني، إلا أن الواقع في العالم الثالث الذي بدأ يتحول الى الديمقراطية في التسعينات عكس تحديات كبرى أمام الديمقراطية في المجال الميداني.

لقد كان المؤتمر الدولي لأساتذة أكاديمية سلام العالم المنعقد في لندن عام ١٩٨٩قد حدد بعض تحديات الديمقراطية الليبرالية في ظروفها الجديدة فأشار إلى أن (الديمقراطية الليبرالية تنمو نموا بطيئا معتمدة على قبولها لأفكار وعواطف وعادات معينة وعلى وجود ممارسات اقتصادية وسياسية يتطلب تأسيسها الكثير من الوقت وربما قرون وكذلك وجود ظروف خارجية مناسبة حتى تكون بعيدة عن الانحلال والانهيار-السلوك الحضاري والمواطنة ص ٩) بل كان نفس المؤتمر قد تحسس إشكاليات الممارسة الديمقراطية إذا لم تكن في الإطار الليبرالي وخاصة في مجال احتمال استبداد الأغلبية فأكد على أنه (على الرغم من أن معنى الديمقراطية هو حكم الشعب أي أنه لا يجب أن يكون هناك طغيان واستبداد ولكن الواقع والتاريخ يؤكد وجود طغيان أغلبية على أقلية، فلا يكفي أذن القول بالديمقراطية للتخلص من الطغيان وإنما يجب أن تتمتع هذه الديمقراطية بالمحافظة على حقوق معينة للأفراد ومن هنا كانت ضرورة الليبرالية للديمقراطية

حيث تجعل هذه الليبرالية مجالا خاصا لا تتدخل فيه السلطة الحاكمة مهما كان حجم الأغلبية خلفها-ن م ص١٠).

وهكذا وجدنا التأكيد في الديمقراطية الليبرالية على ضرورة حماية المجال الخاص فوق كل شيء أي أن الرأي العام فيها لا يسمح لأي إيمان أو ارتباط سواء كان دينيا او أيدلوجية او قبلية او عرقية أن تكون له الأسبقية على حماية الحقوق الفردية، فالحقوق الفردية هنا تتقدم على الأغلبية المقدسة وقد تكون هذه الحقوق الفردية هجومية على نحو سافر على اغلب أعضاء المجتمع.

وهكذا كان تقييد الديمقراطية الليبرالية الغربية الحكومة على رغم أغلبيتها الديمقراطية، وهذا ما وجدناه محددا في حال قولها (يحمي المجتمع الديمقراطي الليبرالي الأفراد والاقليات من سلطة الأغلبية الحاكمة التي قد تكون طاغية حينما تغلب الديمقراطية على الليبرالية، من هنا فأن على سلطات الأغلبية أن تكون محدودة في مجتمع ديمقراطي ليبرالي، فهناك بعض الأمور التي لا يمكن أن يسمح للأغلبية أن تفعلها ن م ص ٥٩).

وهكذا وجدنا الديمقراطية الليبرالية تعترف بأن سلطة الحكومة هي أعظم تهديد على نحو غير محتمل دائما وبالفعل غالبا على حقوق الفرد، وسر تأمين حقوق الأفراد يكون بحرمان الحكومة من سلطة التدخل في العالم الخاص، وتؤكد أن بعض الأمور ليست من عمل الحكومة ويجب أن تجبر الحكومة على أن تبقى أيديها مرفوعة عنها، والأمور التي هي من عمل الحكومة هي في العالم العام والأمور الباقية هي من العالم الخاص عالم الحرية الشخصية ،بل أن الديمقراطية الليبرالية اعتبرت المبدأ الأول لمجتمعاتها هو تأكيد وجود حقوق شخص بشري كصفة أساسية، وتسلسل التفكير المنطقي ينطلق من نقطة البداية تلك، فحماية الحقوق تتطلب وجود مجتمع حكومة لكن ولأن الحكومة غير مقيدة تفرض تهديدا لتأمين الحقوق فلا بد أن

تقتصر سلطات الحكومة على ما هو ضروري لحماية الحقوق على الأقل على ما يهدد الحقوق ص٥٠)

وتصل المفاهيم الديمقراطية الليبرالية هذه إلى حد القول (أن عدد الدول الديمقراطية جدا والليبرالية جدا قليل جدا ،فأكثرها ليبرالية هي التي يتمسك بها بالمواطنة التي تمارس على نطاق واسع ،أي أن فيها دستور مكتوب أو غير مكتوب يحدد المجال الذي لا يمكن للحكومة أن تتجاوزه دون أن تنتهك المجال الفردي، وهذا ما يفترض وجود مؤسسات وقوانين ومحاكم وشرطة قادرة على اكتشاف متى تكون الحقوق قد انتهكت وتضع حدا لانتهاكها.

إذن فالخوف من الاستبداد والطغيان للحكومة او للأغلبية خوف حقيقي عالجته الديمقراطية بالليبرالية من خلال مزيد من التحصن في القوانين المحافظة على الحقوق الفردية للمواطن، كما أن بعض ممارسات الفدرالية واللامركزية وتفويض السلطة إلى المجتمعات الأصغر خفف من غلواء الديمقراطية وحدها .والخطر الثاني الذي نبهت عليه الديمقراطية الليبرالية هو ما تطرحه الديمقراطية من بعد اقتصادي معين لكي تحافظ على الكرامة المعنوية للإنسان من خلال تحديد مستوى الدخل الفردي الأقل الذي يجب أن يقف عند تحقيق الحاجات الاقتصادية الأساسية للفرد ويعبر عن هذه الحالة بالقول (أن المجتمع الليبرالي الديمقراطي هو مجتمع وعي ذاتي جماعي شامل، وهذا الوعي الذاتي الجماعي يحدد حدوداً للكرامة الإنسانية بحيث يكون الحد الأدنى من الدخل مثلاً مرتفعاً إلى حد يسمح لقطاعات هذا الدخل أن تتمتع بالكرامة المعنوية، وبعد هذا الدخل المحترم للكرامة المعنوية يسمح بتفاوت الدخول وفروقاتها جميعاً).

إن الحرية الديمقراطية ليست كافية للمجتمع اذا لم تستطع أن تحقق معها إنجازا اقتصادياً ملموساً، وقد كانت الديمقراطية في منتصف القرن العشرين تؤكد على هذا المبدأ (إننا لو طبقنا الديمقراطية وحقوق الإنسان وغير ذلك على خير وجه وأتمه فسوف يفضي هذا كله من خلال التفاعل الحر بين الطموحات الإنسانية إلى شيء أشبه بالعدالة الاجتماعية والاقتصادية، فلن يكون ثمة ثري شديد الثراء أو فقير شديد الفقر، بل تباين سوى في الجزاء داخل إطار

مجتمع المساواة بالمعنى الواسع).

إذن فالهدف الاقتصادي سواء بمفهوم المساواة أو الحقوق أو الدخل المحافظ على الكرامة المعنوية كانت من طموحات الديمقراطية الغربية ومن تحدياتها أيضا.

كذلك نجد أن بعض المجتمعات تختلف اختلافاً كبيراً في أديانها وثقافاتها وأيدلوجياتها وغيرها من الأمور تقدم على ممارسة النظام الديمقراطي مما يفرض عليها تكيفاً معيناً وإضافات وابتكارات تتناسب وهذه المجتمعات التي تخرج من النظام الدكتاتوري الفردي أو الطبقي لتدخل عالم الديمقراطية الجديد.

وهكذا حصلت تحديات كبيرة على مستوى التحويل الديمقراطي في دول العالم الثالث منذ تسعينات القرن الماضي وحتى اليوم وهي تطرح تازمات الديمقراطية في مجال التطبيق والحاجة إلى ممارسات وإضافات وابتكارات ديمقراطية تأخذ بالاعتبار واقع هذه الدول واختلافاتها وتنوعها لتكون حقاً ديمقراطية سليمة تبتعد عن كل الأخطار التي سبق أن تعرضت لها هذه الديمقراطية سواء في جانبها النظري والأيدلوجي أو في جانبها العملي الواقعي كما ذكرنا، فكيف هي صورة هذه الديمقراطية اليوم بعد مرور اكثر من عشر سنوات على هذه التجربة؟

في عام ١٩٩٧ صدر كتاب بعنوان الديمقراطية التحديات والابتكارات في التسعينات) للمؤلف روبن رايت تحدث به عن واقع الممارسة الديمقراطية في العالم وما تجابهه من صعوبات وما تطرحه من ابتكارات سنعرض لأهم ما جاء فيه لنعطي صورة الديمقراطية في العالم الثالث خاصة والتكيفات التي طرأت على ممارستها ونظريتها.

ففي الجانب الاقتصادي للممارسة الديمقراطية ظهرت علامات الضياع والإحباط على نطاق واسع في أمريكا اللاتينية حيث أظهر استطلاع للرأي عام ١٩٩٦ ان ٢٧% فقط من السكان في سبع عشرة مدينة كانوا سعداء بالطريقة التي عملت بها الديمقراطية منذ عام ١٩٩٠ حينما أصبحت القارة كلها ديمقراطية لأول مرة، أما أوجه

القصور التي شخصت وتعرضت للنقد فهي القصور الاقتصادي وسوء الإدارة والفساد، ونتيجة لذلك أظهر الاستطلاع أن الناخبين صار لديهم إيمان اكبر بالقوات المسلحة التي كانت تمثل الأرض الخصبة لنمو الدكتاتورية أكثر من إيمانهم بمثليهم الذين قاموا بانتخابهم، كما أن ثقتهم بالصحافة اكثر من ثقتهم بالقضاة أو رجال الشرطة.

وفي روسيا التي تحولت إلى الديمقراطية التي أدت إلى ميلاد المشروعات الخاصة والبورصة بدأت المدن الكبرى تعاني من مشكلات جديدة بداية من تسول الأطفال إلى قيام جامعي القمامة بالبحث عن غذائهم في أكوام المخلفات، حيث أدى هبوط الإنتاج الصناعي بنسبة ٦٠% وانخفاض الناتج المحلي الإجمالي بنسبة ٤٠ % إلى أن يكون المجتمع الروسي ككل اشد فقراً في السنوات الخمس الأولى لانهيار الشيوعية عما كان عليه النظام الشيوعي في العقد الماضي.

وفي جنوب أفريقيا أدى تطبيق الديمقراطية إلى ظهور الغضب لان حكومة الأغلبية الجديدة لم تكن قادرة على الوفاء بالطلبات المتزايدة على الوظائف والإسكان والتعليم وبعض الأساسيات الأخرى، فقد بنت الحكومة عددا من الوحدات السكنية اقل مما بنته حكومة الأقلية البيضاء وخلقت وظائف لربع عدد السكان السود فقط الذين انضموا لسوق العمل منذ الانتخابات الديمقراطية الأولى في سنة ١٩٩٤.

وفي دولة بنين بغرب أفريقيا والتي كانت من الدول الرائدة في التحول إلى الديمقراطية سنة ١٩٩١ رفض الناخبون الرئيس المؤيد للديمقراطية لصالح زعيم شيوعي سابق حكم البلاد عشرين سنة كانت من أكثر السنين عدم استقرار في القارة الإفريقية وهكذا يلاحظ أن العلاقة بين الحالة الاقتصادية ومصير الديمقراطية تتجلى على عدة

مستويات وواحدة من هذه المستويات هي الطبقة الوسطى حيث لوحظ أن الطبقة الوسطى في عديد من هذه الدول حتى الغنية منها تتجه إلى الانكماش أو لا تنمو بالسرعة الكافية لاستقرار نظام سياسي جديد، ولو القينا نظرة على بعض الدول من المعسكر الاشتراكي المتحولة إلى الديمقراطية بحماسة لوجدنا أن بولندا مثلاً كان معدل النمو الاقتصادي فيها عام ١٩٩٦ هو ٦ % وفي عام ١٩٩٥ كان ٧% وهو أعلى معدل في أوربا طبقاً لبيانات البنك الدولي ومع ذلك فأن الإصلاحات أدت الى تخفيض وليس أزدهار مستوى معيشة معظم المواطنين فأصبحت بولندا عام ١٩٩٣ تنتخب ديمقراطياً أغلبية شيوعية ثم قيادة شيوعية سنة ١٩٩٥، ولعل من أسباب ذلك أن النمو كان فيها غير متوازن فحوالي ثلث سكان بولندا يعيشون في مزارع بعضها ملكيات صغيرة وبعضها ملكيات جماعية سابقة وهي لم تعد قادرة على منافسة المزارع عالية الميكنة في أمريكا وكندا والتي تبيع الحبوب عبر الأطلنطي إلى جيران بولندا الأوربيين كما أن كثيراً من المدن الصناعية التي تعتمد على صناعة واحدة أصبحت إما مهددة بالإغلاق وأما بالتقادم ومن ثم فهي تواجه مشكلات ارتفاع معدلات البطالة.

وحتى على مستوى الدول الغنية مثل فنزويلا التي أنتجت عام ١٩٩٦ ما قيمته ثلاثون بليون دولار من النفط لعدد سكان يبلغ ٢٣ مليون نسمة فقط فان سوء الإدارة الاقتصادية والقصور السياسي قاد إلى ارتفاع الأسعار وانخفاض الدخول وانتشار عدم الأمان الوظيفي وبشكل عام انخفض مستوى المعيشة إلى الثلث على الأقل منذ عام ١٩٩٢ ففي المتوسط ارتفعت مشتريات الأسرة من ٢٨ % من إجمالي إنفاقها سنة ١٩٨٠ لأكثر من ٧٠% في منتصف التسعينات.

لقد كان أكثر انكماش الطبقة الوسطى واضحاً بشكل كبير في التسعينات، ففي استطلاع للرأي سنة ١٩٩٦ وجد ان ٧٥% من الناخبين في دول أمريكا اللاتينية-الأكثر ديمقراطية-والأقدم من أي دولة من دول أوربا الشرقية وأفريقيا وآسيا-فيما عدا دولتين في آسيا- عبروا عن خيبة أملهم في الديمقراطية، وفي بحث أجري بواسطة المعهد الجمهوري الدولي سنة ١٩٩٦ ظهر ان ٩٣% من سكان فنزويلا شعروا بأن الديمقراطية لم تحقق إلا القليل أو لم تحقق شيئاً

على الإطلاق في مجال التوزيع العادل للثروة والعدالة، وفي سنة ١٩٩٦ قامت الحكومة على مضض بالتراجع عن موقفها وعما قامت به من قبل لإنشاء اقتصاد السوق، كما قامت بإجراءات مالية لتنشيط النمو ولذلك لوقف التدهور الاقتصادي، ولكن التأثيرات على المدى القصير كانت مؤلمة جداً فأسعار السلع الأساسية التي كانت مدعومة ارتفعت بشكل كبير والضرائب الجديدة ارتفعت بنسبة ١٦ % كما وصل معدل التضخم لسنة ١٩٩٦ إلى ١٠٠ %.

لقد انعكس الفشل الاقتصادي للديمقراطيات في أمريكا اللاتينية في منتصف التسعينات وعبر عن نفسه عبر الاحتجاجات والقلاقل في كل من الأرجنتين وبوليفيا والإكوادور وانتشرت جيوب الفقر في بيونس آيرس وحتى في جنوب إفريقيا. وفي العديد من هذه الديمقراطيات أدت سياسة الخصخصة إلى ازدياد كبير في معدلات البطالة كما أدى تقليص حجم الحكومة إلى الإطاحة بشبكات الأمان لملايين إضافية من السكان.

لقد كان من مظاهر القصور في مواجهة التحديات للديمقراطية هي اجتماع الحريات الجديدة مع الفقر المتزايد مما خلق ظروفاً أدت الى تحول الحريات إلى حالة من الفوضى ابتداء من انتشار الجرائم الصغيرة إلى ظهور المافيا المنظمة وهو ما يؤدي بالنهاية إلى الإطاحة بالقانون والنظام حيث يشعر هؤلاء أنهم مستبعدون .وفي هذا المستوى أصبح الفساد هو المشكلة الأكثر انتشاراً حيث أن كم ونوعية الانحرافات الأخلاقية السياسية قادا إلى ظهور عدد من السوابق الجديدة في كثير من الديمقراطيات الناشئة فوصل الفساد الى مستوى القمة، كما أصبح الفساد عاملاً أساسيا في إنهاء حكم كثير من الرؤساء ورؤساء الوزارات المنتخبين ديمقراطياً كما حصل في باكستان لبناظير بوتو وفي البرازيل للرئيس فرناندو كولوردوميلو الذي فاز سنة ١٩٩٠، وقد أدت تكلفة الفساد وملحقاته إلى إبطاء التحول الديمقراطي بل والتراجع عما حدث من تقدم سياسي فالعملية الانتخابية من بوجوتا حتى موسكو تم إفسادها عن طريق الجريمة المنظمة فشراء الأصوات أصبح ظاهرة عامة بداية من كينيا حتى الهند ولأن الديمقراطيات الجديدة تندمج بسرعة في القرية الكونية أسرع من الدول غير الديمقراطية فأن الديمقراطيين الجدد يمكن أن يكونوا أسرع

تعرضاً للفساد في المراحل الانتقالية وفي بحث أجرته مؤسسة الحرية سنة ١٩٩٦ وجد أن ٢١ من بين أكبر ٣١ دولة من كبار منتجي المخدرات ومهربيها هي دول ديمقراطية جديدة، وفي مجال غسيل الأموال فأن ٢٩ بين أكبر ٣٣ دولة تمارس هذه العملية أصبحت من الدول الديمقراطية كما أن من بينها ١٨ دولة من الديمقراطيين الجدد.

ومن أشد الأخطار التي تواجه الديمقراطيات الجديدة على المدى الطويل هو الشعور بالإعياء او العجز الذي يؤدي إلى انعزال الجمهور عن الحياة العامة، وفي بعض الأحيان يكون الانعزال مرتبطاً بحدث مباشر يؤدي إلى تشكك الجماهير في قدرة الديمقراطية على الوفاء بوعودها بتحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة، ففي باكستان لم يشارك أكثر من ٢٦ % فقط من الناخبين وهو رقم منخفض قياساً إلى انتخاب رؤساء سابقين وفي مكان آخر كان الانسحاب من الحياة العامة رد فعل تراكمياً ففي الدورة الثانية للانتخابات الليتوانية سنة ١٩٩٦ وجد أن ٤٠% فقط من الناخبين ذهبوا إلى الانتخابات لكي يفاضلوا بين حزبين عجز كل منهما عن تحسين مستوى معيشة المواطنين.

وفي فنزويلا أظهر استطلاع للرأي سنة ١٩٩٦ أن واحداً على الأقل بين كل أربعة مواطنين يقولون أن التصويت بلا فائدة وأن من بين ٧٧% -٨٨% قالوا أن ثقتهم قليلة أو منعدمة في الكونغرس والسلطة القضائية والأحزاب السياسية والحكام والعمد وبهذا اصبح التصويت في خطر كبير باعتباره مظهراً دائما للديمقراطية في فنزويلا.

إن جميع ما تقدم أخذا بنظر الأعتبار أن الرأي التقليدي حول الديمقراطية أقر بأن العملية لن تكون سهلة، ولكن الأمم المتحدة حذرت في تقريرها الإنمائي سنة ١٩٩٦ من أنه لا يسمح بالتفاؤل في هذا المجال ويحذر التقرير أن القرن القادم قد يتصف بالعديد من الصفات الكئيبة مثل نمو بلا رحمة ونمو أبكم ونمو بلا جذور ونمو بلا مستقبل كما يوضح خطر انهيار بعض الديمقراطيات الجديدة الهشة هو خطر حقيقي بالفعل ....

على أن جميع هذه الأمور لم تجعل الديمقراطية تقفل أبوابها بل بدأت تطرح ممارسات جديدة منها تفويض السلطة ومنها تطور الديمقراطية نتيجة اختلاطها بالثقافات غير الغربية. أما تفويض

السلطة وهو نقل السلطة من العاصمة والصفوة التقليدية إلى تجمعات أصغر تعتبر أهم صفة لديمقراطيات أمريكا اللاتينية ووسط أوربا وأفريقيا وأسيا ففي بوليفيا تعتبر هذه التجربة أكثرها راديكالة حيث أنشأت بوليفيا نظاما جديدا للمشاركة الجماهيرية والذي بمقتضاه يتم نقل السلطة والموارد التي تركزت لمدة طويلة في ثلاث مراكز حضرية إلى ٣١١ مجلساً وقد أدى هذا النظام إلى الإسراع بشكل كبير في تحقيق الديمقراطية، فالقرى والمدن الآن لم تعد تلجا إلى السلطات الإقليمية أو القومية لإنجاز كل شيء بداية من الكهرباء وحتى مقاعد التلاميذ في المدارس والهدف من ذلك هو تمكين المجتمعات المحلية من توفير الخدمات وحل المشكلات تبعاً للاحتياجات والأولويات المحلية وذلك كإجراء وقائي لمنع سوء استغلال السلطات على المستوى المركزي.

وفي إفريقيا أقامت الحكومة الديمقراطية الأولى في مالي بالتحول إلى اللامركزية كوسيلة لجذب السكان إلى الحياة العامة فقد قامت مالي بتحويل السيطرة على الوظائف الإدارية والمالية السياسية بما فيها التعليم والصحة والتنمية إلى أكثر من خمسمائة من المجتمعات المحلية المدنية والريفية حيث تقوم كل منطقة بتحديد قيمة الضرائب وتوزيع إيراداتها، ولتشجيع التعبير عن الاحتياجات المحلية والحد من الفساد فان كل منطقة من هذه المناطق تتفاوض مباشرة مع الجهات الأجنبية المانحة للمساعدات.

إن تفويض السلطة يساعد أيضا على سد الطريق أمام محاولات الانتقال للديكتاتورية عن طريق انتشار السلطة وابعادها عن متناول الجيوش ومراكز القوى وهي مشكلة تصادفها الدول المجاورة لمالي، حيث انتكس التقدم الديمقراطي في النيجر وجامبيا بسبب التدخل العسكري حيث تقدم الجيش النيجري لتزييف أول انتخابات ديمقراطية للدولة النفطية الغنية، كما تمكن الدكتاتوريين السابقون من الفوز في الانتخابات الديمقراطية في كل من بنين وبوركينا فاسو وغيرها.

من ناحية أخرى فأن تفويض السلطة المحلية يوفر آلية لتخفيف التباينات العرقية والطائفية، فأثيوبيا تتباهى بأنها واحدة من أكثر التجارب الراديكالية لتفويض السلطة في إفريقيا في محاولة منها

لمنع الحركات الانفصالية حيث أن التباينات بين ٨٠ جماعة عرقية في أثيوبيا والتي تستخدم ١٢ لغة رئيسية وثلاث أبجديات، أدت إلى حدوث مجموعة كبيرة من النزاعات خلال فترة الحكم الملكي والشيوعي-انفصلت إرتريا عن أثيوبيا عام ١٩٩٣-وكجزء من التحول الديمقراطي في أثيوبيا والذي ما زال في المهد، قامت أثيوبيا بوضع دستور جديد وزعت من خلاله السكان البالغ عددهم ٥٥ مليون شخص على تسع ولايات على أسس عرقية، ومنحتهم صلاحية الحكم الذاتي وأعطتهم حتى حق الانفصال. أن تفويض السلطة ينطوي على المشاركة في حل المشكلات والمشاركة في السلطة فهو يشرك عددا كبيرا من الفاعلين في تحمل الأعباء وكذلك في الاهتمام بالحصول على نتائج جيدة، كما أن إشراك الرجال والنساء حتى في المناطق البعيدة جدا في مسؤوليات السلطة يحول دون ظهور المشاكل المرتبطة بالتنافس والصراع على الموارد ويخفف من احتمالات حدوثها.

ولعل آخر التحديات التي يبحثها الكتاب هو إدماج الديمقراطية في الثقافات غير الغربية من بوليفيا إلى بوتسوانا وما وراء ذلك حيث مزجت بوليفيا بين الديمقراطية الغربية والعادات والتقاليد المحلية حيث يسمح برنامج المشاركة الجماهيرية للمجتمعات الريفية بانتخاب ممثلين محليين كما كان يحدث منذ قرون من خلال النظم القائمة على العشائرية ،وفي بوتسوانا التي تعتبر أكثر الدول الأفريقية استقرارا تم مزج الديمقراطية بالتقاليد القبلية البتسوانية وتمت مواءمة مؤسسات الدولة بما يتفق والهياكل القبلية،كما يعتبر البرلمان امتدادا للمجلس القروي التقليدي وتعتبر قدرة الديمقراطية على التكيف مع خصائص البيئات الجديدة اختبارا حقيقيا لقدرتها على الاستدامة والاستمرار، وللتأكيد على الحاجة إلى المرونة في التطبيق الديمقراطي حدد مكتب البيت الأبيض بالديمقراطية سنة ١٩٩٣ خمسة مبادئ أساسية يمكن

من خلالها الحكم على الديمقراطية وهي: حرية ونزاهة الانتخابات، حقوق المعارضين السياسيين في العمل بحرية كاملة، وضع قيود على السلطات التعسفية للدولة وبخاصة أعمال القبض والاحتجاز والتعذيب ضمن أشياء أخرى، وحقوق المواطنين في التنظيم في اقليات في العمل أو حول اهتمامات أخرى، وقضاء مستقل للرقابة على سلطة الدولة، وأكد المكتب أنه فيما يتجاوز هذه النقاط فان هناك مجالا كبيرا لاختلاف التطبيقات الديمقراطية.

الدولة الديموقراطية تعريفات وتوجيهات

هنالك تعريفان للديمقراطية تتبعهما الدول وهما:

١) **الديموقراطية كشكل من أشكال الحكم:**

- في الدول التي تعني فيها الديمقراطية شكلا من أشكال الحكم لا تعمل الديمقراطية.
- إلا بالمفهوم الإداري الشكلي بحده الأدنى. أي أنه لا تطبق في الدولة إلا المبادئ الضرورية لوجود النظام الديمقراطي، مثل: حكم الشعب، فصل السلطات.
- إجراء انتخابات ديمقراطية على فترات ثابتة،الحسم بموجب مبدأ حسم الأكثرية.

٢) **الديموقراطية كنظرة فلسفية وأسلوب حياة:**

- في الدولة التي تكون فيها الديموقراطية نظرة فلسفية وأسلوب حياة فإنها تطبق أيضا بالمفهوم الجوهري (وليس فقط الشكلي): الاعتراف بقيمة التسامح، مبدأ التعددية، حقوق الإنسان والمواطن، تطبيق هذه المبادئ والقيم وحمايتها.

هنالك توجهان ديمقراطيان تتبعهما الدول وهما:

١) التوجه الليبرالي:

بحسب التوجه الليبرالي فإن الفرد يعتبر العنصر الأساسي في المجتمع ولهذا فإن للفرد وحريته قيمة عظمى. ويرى هذا التوجه أن الوظيفة الأساسية للدولة تحدد في حماية حريات الفرد. يجب إتاحة الفرصة أمام الفرد لتحقيق حريته بالمعنى التام للتحقيق الذاتي، وإذا لم تتدخل السلطة بما يدور في الدولة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية فسينشأ في الدولة تنافس حر يؤدي إلى أقصى حد من استغلال الطاقة الكامنة لدى الفرد وتحقيق حريته على أوسع نطاق. بحسب هذا التوجه فإن للمساواة أهمية فقط على الصعيد السياسي (لكل مواطن صوت، والأصوات متساوية فيما بينها)، أما على الصعيد الاجتماعي-الاقتصادي فإن الدولة غير مستعدة أن تمس بحريات الفرد من أجل تقليص الفجوات الاجتماعية وتعزيز تكافؤ الفرص بين الأفراد في الدولة.

٢) التوجه الديمقراطي الاجتماعي:

بحسب هذا التوجه الدولة تتحمل مسؤولية المجتمع ككل، لذلك فأن هذا التوجه يطمح إلى تطبيق مبادئ الديمقراطية ليس فقط على الصعيد السياسي، وإنما أيضا على صعيد المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية في الدولة. بموجب هذا التوجه هنالك تأكيد على مركزية وأهمية المساواة في النظام الديمقراطي، ليس فقط بالمفهوم الشكلي من حيث معاملة الجميع بالتساوي، وإنما أيضا بالمفهوم الجوهري لتحقيق مبدأ المساواة في المجتمع-أي تقليص الفجوات الاجتماعية والاقتصادية. بموجب هذا التوجه تستطيع الدولة المس بحريات الفرد-لحد معين-من أجل تقليص الفجوات الاقتصادية والاجتماعية، هذا الأمر من شأنه أن يعطي للمواطن الاستقلالية وأمن اللازمين للمشاركة في الحياة السياسية.

مبادئ النظام الديموقراطى

للخلاصة: يمكن القول أن وجه الشبه بين التوجهين يكمن في قبول مبدأ الحرية وقدسية حقوق الفرد، أما الفرق بينهما فيعود إلى مدى المساواة المرغوبة في المجتمع في مسألة مدى تدخل الدولة في المجال الاجتماعي-الاقتصادي.

١) مبدأ حكم الشعب:

يعتبر مبدأ حكم الشعب أحد المبادئ المركزية والضرورية في النظام الديمقراطي حيث يعود إلى فكرة العقد الاجتماعي الذي بموجبه تقوم الدولة من قبل الشعب ومن أجله، أي أن حكم الشعب هو تعبير عن سيادة الشعب، وأن الشعب نفسه هو الحاكم في الدولة ومصدر جميع الصلاحيات فيها.

أول من طبق هذا المبدأ كانت أثينا (في القرن الخامس قبل الميلاد)، فكان الشعب يشارك في اتخاذ القرارات مباشرة، فقد كان كل مواطن يملك حق المشاركة الفعلية في كافة مجالات الحياة السياسة في الدولة، لهذا تسمى الديمقراطية الأثينية ديمقراطية مباشرة.

أما في هذه الأيام فإن حكم الشعب يعني الحكم بواسطة ممثلين عنه. الشعب لا يدير شؤون الدولة مباشرة، فالممثلون المنتخبون هم الذين يديرون شؤون الدولة في البرلمان والحكومة والمؤسسة الرئاسية (ديمقراطية غير مباشرة).

أما أسباب تبني الديمقراطية الغير مباشرة:

إن كبر عدد السكان المواطنين في الدولة لا يتيح تجميع المواطنين لإجراء مباحثات، اتخاذ قرارات وإخراجها إلى حيز التنفيذ.

إن كمية المعلومات اللازمة لاتخاذ القرارات هائلة، ولا يملك معظم الجمهور الرغبة أو القدرة على اكتساب المعرفة والمعلومات اللازمة طوال الوقت، حيث يكون منشغلا في تدبير شؤونه الحياتية.

إن تعقيد المشكلات التي على الدولة حلها توجب توفر تأهيل، المهارة والمهنية. والجمهور العريض يفتقر إلى هذه المؤهلات

الضرورية.

٢) مبدأ التعددية:

التعددية تعني الاختلاف والتنوع بين الأفراد والجماعات التي يتكون منها المجتمع وتعني أيضا حق كل مجموعة التعبير عن اختلافها عن باقي المجموعات والسعي من اجل تحقيق أهدافها ومصالحها. يمكن للاختلاف بين الأفراد والجماعات أن يكون على أساس اقتصادي، اجتماعي، ثقافي، سياسي ومؤسساتي، وهكذا يمكن لكل مجموعة أن تحقق ذاتها وتحافظ على هويتها وتميزها عن باقي المجموعات في الدولة. التعددية لا تعني إعطاء المواطنين أو المجموعات حرية مطلقة من أجل تحقيق أهدافهم ومصالحهم لأنه في مثل هذا الوضع ستعم الفوضى، ولذلك يجب وضع حدود أو قيود للمجموعات المختلفة من أجل تحقيق أهدافها ومصالحها بشرط الحفاظ على مجتمع نظامي.

التعددية تعبر عن مركبات هامة في الديمقراطية :

- الاعتراف بحق التنوع بين البشر وبين المجموعات المختلفين بطبيعتهم عن بعضهم البعض في الحاجات، المصالح ووجهات النظر.
- توزيع القوة في المجتمع وخلق توازن بين سلطات الحكم المختلفة وبين منظمات ذات مصالح مختلفة بل ومتضاربة.
- إعطاء شرعية لصراعات النفوذ والقوة بين الأحزاب والمنظمات المختلفة عن بعضها البعض من حيث الأهداف والمصالح.
- مشاركة المواطنين في الحياة السياسية بحسب مبدأ حكم الشعب.
- وجود منافسة حرة بين مختلف المجموعات.

٣) **التسامح:**

قيمة التسامح ناجمة عن الاعتراف بكرامة الإنسان وحريته في أن يكون مختلفا عن الآخرين، أن يؤمن ويتصرف كما يحلو له. التسامح يعني الاستعداد لتقبل المختلف واحترام البشر المختلفين من حيث المظهر، لون البشرة، الجنس، الديانة والمعتقدات. وقاد أجاد فولتير التعبير عندما قال: "أنا لا أوافقك الرأي، لكني أدافع حتى آخر رمق عن حقك في قول رأيك".

التسامح يعتبر مبدأ هام في الديموقراطية للأسباب التالية :

- بفضله ينال الفرد والجماعة الحقوق في الدولة مثل حرية التعبير عن الآراء المختلفة، حيرة انتظام كل مجموعة، الاختلاف والمساواة بين الأفراد.
- التسامح السياسي يتيح المنافسة الحرة والانفتاح في الجهاز السياسي أمام الآراء المختلفة، حتى وإن كانت غير مقبولة. وهكذا تنشأ سوق حرة من الآراء.
- التسامح السياسي يعطي شرعية لآراء ممثلي المجموعات المختلفة، ومنها مجموعات المعارضة، وهذا يضع الأساس الشرعي لإمكانية استبدال السلطة.
- التسامح يساهم في استقرار السلطة والمجتمع، ذلك أنه يتيح إجراء نقاش ما بين الآراء المختلفة وفقا لقواعد اللعبة الديموقراطية وبدون عنف حتى في مواضيع حساسة مثل اختلاف الآراء الأيديولوجية.

٤) **التوافقية:**

قيمة ومبدأ هام جدا في النظام الديمقراطي خاصة أن المجتمع تعددي، حتى يتمكن الأفراد والجماعات المختلفة عن بعضها البعض اجتماعيا، سياسيا، اقتصاديا وتربويا العيش معا تحت نطاق وداخل حدود دولة واحدة لابد من وجود قاسم مشترك بين هذه المجموعات لتمكينها من العيش في مجتمع نظامي وهكذا فإن الدولة الديمقراطية توفر للمجموعات المختلفة المناخ المناسب لتمكينها من العيش سوية ضمن قواعد محددة مقبولة على الجميع. التوافقية تعني أن جميع المواطنين في الدولة متفقين حول مواضيع أساسية وجوهرية مثل حدود الدولة، نظام الحكم في الدولة، الدستور، قيم ديمقراطية وقواعد اللعبة الديمقراطية، وبدون هذا الإجماع لا يمكن للمجتمع أن يتقدم

ويزدهر.

٥) حسم الأكثرية:

مبدأ ديمقراطي هام جدا، يتصل بالتعددية ويعني أن الأكثرية في الدولة هي التي تحكم وتتبع سياسة تناسب وجهة نظرها وأهدافها لكنها تمنح الأقليات حقوق من أجل المنافسة على السلطة والتحول إلى أكثرية في المستقبل. يمكن للأكثرية أن تكون دينية، قومية،سياسية.

حسم الأكثرية هام جدا لأنه يعتبر من قواعد اللعبة الديموقراطية وهناك عدة تعليلات تبين أهميته في النظام الديمقراطي:

- حسم الأكثرية أقرب للشعب من الأقلية.
- حسم الأكثرية يضمن استقرار السلطة.
- بالتأكيد لن يحص إجماع مطلق على موضوع معين، وبالطبع لن نقبل بحسم الأقلية كتسوية وإلا ستعم الفوضى، لذلك نقبل بحسم الأكثرية.

٦) مبدأ تقييد السلطة:

السلطة تتمتع بسيطرة ونفوذ وقوة كبيرة جدا وذلك لعدة أسباب أهمها:

- سيطرتها على الموارد الاقتصادية في الدولة.
- سيطرتها على الموارد البشرية في الدولة.
- سيطرتها على مصادر المعلومات في الدولة.
- سيطرتها على أجهزة فرض القانون.

وبما أن السلطة تتمتع بكل هذا النفوذ وخوفها من الاستبداد وجدت عدة وسائل لتقييد السلطة ولمنعها من التعدي على حقوق الإنسان والمواطن والتعدي على حقوق الأقليات ولمنعها من الاستبداد والظلم للشعب. من بين هذه الوسائل أذكر: فصل السلطات، الانتخابات وإمكانية تبديل السلطة، سلطة القانون وأجهزة الإشراف والمراقبة.

٧) مبدأ فصل السلطات:

مبدأ هام جدا في الدولة الديمقراطية، يهدف إلى تقييد السلطة خصوصا وأنها تتمتع بقوة هائلة وصلاحيات واسعة جدا. أول من نادى بفصل السلطات هو مونتسكييه وطور الفكر جون لوك وقد عين السلطات ثلاث: تشريعية، تنفيذية وقضائية. وكل واحدة تقوم بوظائف وصلاحيات حسب القانون، وإن حاولت إحداها تجاوز هذه الصلاحيات تصدت لها السلطات الأخرى وكبحتها وهذا يسمى نظام التوازن والكبح، الفصل بين السلطات ليس تاما وإنما يوجد هناك تداخل بسيط بينها. تقوم كل واحدة من السلطات بمراقبة السلطات الأخرى والإشراف على عملها مما يجعل عمل السلطات أكثر نجاحا، وهكذا فإن أهمية هذا المبدأ هي:

- تقييد السلطة ومنعها من الاستبداد حقوق الإنسان والمواطن حماية حقوق الإنسان والمواطن وحقوق الأقليات وإنجاح عمل السلطة.

١) حق الحياة والأمن:

يعتبر من الحقوق الطبيعية للإنسان ويجسد باقي الحقوق، وحق الحياة لا يعني الاعتداء على حياة الإنسان فقط بل الاعتداء على جسده وأعمال التخويف والإرهاب والابتزاز، فمن حق الإنسان أن يحمى ويدافع عنه من قبل كل تلك الأمور، أن التعدي على هذا الحق عن سابق قصد يعتبر من أكثر الأعمال اللا أخلاقية في المجتمع.

٢) حرية التفكير والرأي:

حق مطلق يمكّن الإنسان التحاور بينه وبين نفسه (دخيلته) في قضايا مختلفة، ويمكن للإنسان تبني أي رأي أو موقف تجاه أي موضوع ولا يمكن لأحد السيطرة على تفكير الإنسان ما دام في داخله وغير مصحوب بعمل.

٣) حرية الضمير:

تعني حرية الإنسان في اعتناق أي مبدأ محدد في مجالات مختلفة: دينية، سياسية، اجتماعية، اقتصادية ويمكن للإنسان التصرف وفقما يمليه عليه ضميره وهو يعمل بحسب أخلاقه وأفكاره التي يمليها عليه ضميره، وإذا أمر أن يفعل أمرا مخالفا لضميره فإن من حقه أن لا يفعله. (بالطبع هذا الحق غير مطلق)

٤) حرية التعبير وحرية المعرفة:

هذه الحرية تعتبر تحقيق لحرية الرأي والتفكير والضمير. فالإنسان من حقه أن يعبر عن رأيه مهما كان وبأي طريقة يريدها: التظاهر، الاحتجاج، الإضراب... وهنالك قيود على هذا الحق إذا كان فيه تعدي على الآخرين أو تحريض على نظام الحكم ..... أما حرية المعرفة فتعني حرية المواطن في الحصول على معلومات عن مؤسسات السلطة ويتم ذلك بواسطة وسائل الإعلام المختلفة التي تمكن المواطن من اتخاذ موقف تجاه السلطة.

٥) حرية الانتظام:

تعني حرية كل مواطن في الانتماء إلى أي منظمة سياسية، اجتماعية أو اقتصادية يريد، ويكون المنتمون لهذه المنظمة أصحاب مصلحة واحدة وهدف وأفكار مشتركة يحاولون تحقيقها من خلال انتظامهم لأنه من المستحيل تحقيق هذه الأهداف إذا كان الإنسان بمفرده يناضل للحصول عليها. هنالك قيود لحرية الانتظام منها إذا كانت المنظمة معادية للديمقراطية أو تنادي بأفكار عنصرية أو إذا كانت تشكل تهديدا على أمن وسلامة الجمهور.

٦) حرية الديانة:

تعني حرية الإنسان في اعتناق أي ديانة يراها مناسبة له، ممارسة شعائرها وطقوسها وصلواتها بشرط ألا يتعدى على أبناء الديانات والطوائف الأخرى. هنالك أيضا الحرية من الدين، أي أن الإنسان يملك حرية عدم اعتناق أي ديانة.

٧) حرية التنقل:

أي حرية كل إنسان في التنقل من مكان إلى آخر أو مغادرة البلاد متى يشاء، ولكن هنالك قيود على هذا الحق مثل: السجن، الاعتقال الإداري، حظر التجول، أماكن عسكرية أو وجود أمر من

المحكمة يمنعه من مغادرة البلاد.

٨) حرية مزاولة العمل:

تعني حرية كل إنسان في امتهان وممارسة المهنة التي يراها مناسبة وذلك من أجل تأمين لقمة العيش، بشرط أن تكون هذه المهنة قانونية، فهنالك قيود على هذه الحرية مثل المهن التي تشكل خطرا على سلامة الجمهور: بيع المخدرات، التجارة بالأسلحة الخطرة، التهريب.

٩) حق التملك:

يعني أن للإنسان الحق في امتلاك أشياء إما بقواه الذاتية أو إما موروثة، وله كامل الحق في التمتع والاستفادة والتصرف بهذه الأملاك كما يحلو له. والأملاك نوعان:

- مادية: مثل العقارات، الأموال، السيارات ....
- روحية: مثل الأعمال الأدبية، مقالات، اختراعات ...

وهو حق غير مطلق كونه يتضارب مع المصلحة العامة أو حقوق أخرى للدولة: مصادرة أرض إنسان لشق طريق.

١٠) الحق في المساواة:

تعني أنه يجب على الدولة الديمقراطية التعامل بشكل متساوي مع جميع المواطنين دون علاقة للأصل، القومية، الديانة، لون البشرة، الجنس، الاديولوجيا. والمساواة تعني أنه يجب التعامل بمساواة لكافة المواطنين في التشريع والمساواة أمام القانون. المساواة أمام القانون تظهر من خلال مضمون القانون ومن خلال تطبيق القانون. فالحقوق، الواجبات، الممنوعات متساوية لجميع المواطنين. تبقى هناك بعض المعاملات حتى في الدولة الديمقراطية تعامل بشكل غير متساوي ويمكن أن يكون التعامل بشكل مختلف لأسباب ومبررات منطقية وعندها تسمى هذه السياسة التفريق وهناك حالات أخرى تسمى فيها التفضيل المصحح. أما إذا كان التعامل المختلف غير منطقي وبدون مبررات عندها يسمى التمييز المرفوض.

- **التفريق:** سياسة تتبعها الدولة من أجل معامله مختلفة بين أشخاص مختلفين في الحاجات، الأهداف، السن، الكفاءات ....،

والمعاملة المختلفة متصلة اتصال مباشر بالموضوع المطروح، مثل : اختيار نساء جميلات لمسابقة جمال، اختيار طلاب ذوي كفاءة وتحصيل علمي عالي للجامعة ورفض ذوي الكفاءة المنخفضة.

- **التفضيل المصحح:** سياسة تتبعها الدولة لفترة مؤقتة تجاه جمهور أو فئة من الناس، التي كانت مظلومة طيلة فترة من الزمن، وكتعويض عن الظلم والغبن تقوم الدولة بإعطاء تسهيلات وامتيازات لهذه المجموعة أكثر من غيرها بهدف سد الفجوات بالمجتمع. مثال: تخصيص عدد من المقاعد الدراسية للطلاب العرب في كلية معينة، أو إعطاء تسهيلات وامتيازات لسكان أحياء الفقر في مدن معينة.

هنالك من يعارض سياسة التفضيل المصحح وذلك لسببين:

١) المنافسة الحرة هي أفضل وسيلة لتحسين أوضاع المجموعات الدونية، لذلك يجب منحهم الفرصة للمنافسة وتحقيق الذات وعدم منحهم تسهيلات أو امتيازات بحيث يبقى هؤلاء لا مباليين وغير مهتمين بتحسين أوضاعهم وبذلك يعيشون عالة على المجتمع.

٢) قسم من المعارضين يدعون أن هذه السياسة غير منصفة لأنها تمنح أشخاص ذو كفاءات أقل للوصول أسرع وأسهل من مجموعة أخرى تتمتع بمؤهلات وكفاءات اكبر. ولذلك يدعي هؤلاء أن هذه السياسة تتضمن تمييز مرفوض ويجب عدم التعامل بها.

- **التمييز المرفوض:** سياسة تتبع للتعامل المختلف بين الأشخاص هم متساويين في الأصل والمعاملة المختلفة لا تمت بصلة الموضوع المطروح. مثال: رفض شخص يحمل المؤهلات المطلوبة للوظيفة بسبب أنه أسود وقبول موظف أبيض اللون.

١١) الحق في الإجراءات القانونية المنصفة:

تعني أن الإنسان يجب أن يحظى بمحاكمة عادلة ونزيهة، وجاء هذا الحق لمنع المس في حقوق المشتبه أثناء محاكمته، ولكي نضمن إجراء قانوني منصف يجب أن تتوفر الشروط التالية:

- عدم تفتيش بيت شخص بدون أمر من القاضي.

- لا يجوز اعتقال أي شخص لأكثر من ٢٤ ساعة إلا بأمر من القاضي.
- يجب إبلاغ المتهم عن التهمة الموجهة ضده.
- يحق للمتهم أن يكلف محاميا للدفاع عنه، وإذا تعذر الأمر ماديا تقوم هيئة المرافعة العامة بتعيين محامي له على حساب الدولة.
- يجب أن تكون المحكمة علنية ومفتوحة للجميع ولوسائل الإعلام ما عدا حالات خاصة: مرتكبي الأحداث (تحت سن ١٨)، حالات الاغتصاب، أمن الدولة.
- يمكن الاعتراض على قرار الحكم الصادر عن المحكمة ورفع القضية لهيئة قضائية أعلى.
- يجب أن ينظر في القضية قضاه غير منحازون وغير تابعيين لأحد.
- يمكن للمتهم تغيير القاضي إذا شعر أن القاضي يحمل أفكار مسبقة عنه.

١٢) الحق في الكرامة:

الإنسان مخلوق عاقل له شرف وكرامة يجب أن يعامل باحترام، يشمل الحق في كرامة عدة حقوق منها الحق في الخصوصية، الحق في السمعة الحسنة وستر الأمور الشخصية وعدم التعرض لمعاملة مهينة والمذلة، ويشمل هذا الحق أيضا عدم المس بحقوق أخرى للإنسان حتى لو كانت بشكل غير مباشر في للكرامة مثل الحق في المساواة. إحدى المشكلات في الدفاع عن هذا الحق تعود إلى كون هذا الحق غير ملموس ويمكن أن يكون تصرف معين بالنسبة لشخص تصرفا مهينا ولشخص آخر تصرف عادي جدا.

١٣) الحق في الخصوصية:

يعني أن للإنسان خصوصيات لا يجوز اقتحامها أو التدخل فيها وذلك كي يتمكن من مواصلة حياته دون فضح ولتطوير شخصيته، إبداعه واستقلاليته. يمكن المس بالخصوصية بعدة طرق:

الاقتحام الجسدي لمكان الإنسان الخصوصي (بيته، سيارته، حقائبه أو جسده) نشر معلومات عن حياته الشخصية أو عن أفراد أسرته بدون إذنه.

نشر صورة الشخص واسمه بشتى وسائل الإعلام مما يجعل شخصيته معروفة للملأ وبالتالي شعوره بالخجل والإهانة.

جمع معلومات عن الشخص من خلال التنصت، التصوير، بناء مخزن معلومات عنه وكشف هذه المعلومات وبالتالي تعريضه للفضح والإذلال.

١٤) **الحق في السمعة الحسنة:**

يعني عدم تشويه سمعة الإنسان من خلال النشر على الملأ أو نشر إشاعات عن الشخص بهدف فضحه وإذلاله مما يشعر الإنسان بالخجل وعدم تمكنه من العيش بصورة مستقلة.

حقوق الأقلية:

الأقلية أو الجماعة تقسم إلى نوعين:

١) **أقلية فكرية سياسية:** كالأحزاب والحركات السياسية والتنظيمات المختلفة.

٢) **أقلية إثنية أو عرقية:** وهي الأقلية التي يجمع بين أفرادها قومية مشتركة، ديانة مشتركة، لغة مشتركة، تاريخ وحضارة مشتركة .

هذه الأقلية تسعى للحفاظ على هويتها وشخصيتها وذلك من خلال الحفاظ على الحقوق الأقلية الخاصة بها، فلذلك يجب على الدول الديمقراطية الاعتراف بحقوق الأقلية وحماية هذه الحقوق من خلال التشريع. وهذه الحقوق هي:

- حق تقرير المصير.
- استعمال اللغة كلغة رسمية.
- تطوير برنامج تعليم خاص بالأقلية.
- حق ممارسة الشعائر الدينية.

حق التمثيل المناسب في المؤسسات والسلطة:

حقوق الأقلية تختلف عن حقوق الفرد كونها تمنح للفرد أو الإنسان كجزء يتبع إلى أقلية ذات صفات مشتركة بينما حقوق الإنسان فيحصل عليها كونه إنسان قائم بحد ذاته.

الدول الديمقراطية تختلف في تعاملها وتوجهها لحقوق الأقلية، فهناك عدة أنواع:

١) **النهج الليبرالي المتطرف:** هذا التوجه لا يعرف بتاتا بحقوق الأقليات بل ويمنع الأقليات من ممارسة حقوقها وذلك بهدف خلق شخصية موحدة في الدولة. مثال على ذلك في فرنسا.

٢) **النهج الليبرالي المعتدل:** هذا التوجه لا يعترف بحقوق الأقلية لكنه لا يمانع من ممارسة حقوقها شرط أن تقوم الأقلية بتمويل نشاطها بمعنى أن الدولة لا تسهم بأي دعم أو تمويل أو ميزانية منها. مثال على ذلك الولايات المتحدة.

٣) **التوجه الذي يعترف بالحقوق:** هذا النموذج يعترف بحقوق الأقلية ويمنحها ميزانية على حسب الدولة من أجل ممارسة هذه الحقوق. مثال على ذلك في إسرائيل.

الحقوق الاجتماعية

للإنسان أيضا حقوق اجتماعية تمنحه إياها الدولة وذلك وفقا لسياستها الاجتماعية والاقتصادية التي تراها مناسبة، وهذا يعني أن الدولة يمكنها التعديل في هذه الحقوق أو حتى إلغاءها. وهذه الحقوق هي:

١) **الحق في مستوى معيشة لائق:** ويعني حق العيش في مستوى معيشة معقول وإنساني، مستوى المعيشة الإنساني يعتبر شرطا ضروريا لوجود الإنسان الحر والقادر على التفكير واتخاذ القرارات العقلانية.

٢) **الحق في السكن:** لكل إنسان الحق في الحصول على مأوى ومسكن لائقين.

٣) **الحق في الحصول على العلاج الطبي:** يحق لكل إنسان أن يعيش

بجسم معافى وسليم، والدولة مسئولة عن توفير الخدمات اللازمة لمواطنيها للحفاظ على صحتهم ، وفي حال مرضهم أو إصابتهم يمكنهم الحصول على العلاج الطبي اللازم لشفائهم.

٤) **حقوق العمال وظروف العمل:** هذا الحق يشمل مركبات مثل: وضع حد أدنى للأجر، تحديد ساعات العمل، توفير شروط عمل معقولة، الحماية من البطالة وضمان أجر متساو للعمل الواحد.

٥) **الحق في التعليم:** يحق لجميع المواطنين في الدولة تلقي التعليم ليتمكنوا من اكتساب معلومات ومهارات شخصية واجتماعية تتيح لهم تلبية حاجاتهم مستقبلا وكذلك أن يكونوا مواطنين مستقلين.

هنالك جدل بين المفكرين حول إذا كانت الحقوق الاجتماعية جزءا من الحقوق الطبيعية ومكملة لها وخاصة وأن الإنسان لا يمكنه أن يشعر بالمساواة والحرية والكرامة إن لم يحصل على مستوى معيشة لائق أو على مسكن أو على حقه في التعليم، من جهة ثانية هنالك مجموعة تدعي أن الحقوق الاجتماعية هي من قبل الدولة ولا تتعلق بالحقوق الطبيعية، ولذلك يمكن للدولة منحها أو إلغائها.

الانتخابات:

هي وسيلة لتقييد السلطة لأنه يمكن للشعب تبديل السلطة إذا كانت لا تقوم بواجباتها كما ينبغي، وهي أسلوب سلمي على عكس ما في الأنظمة الشمولية (الديكتاتورية) التي تستبدل فيها السلطة بأساليب العنف كالثورة والانقلاب.

في الانتخابات يظهر حقان أساسيان للمواطن في دولته، حق الانتخاب وحق الترشيح.

لكي تكون الانتخابات ديمقراطية يجب أن تتضمن المميزات والمركبات التالية:

- الانتخابات يجب أن تكون عامة.

- الانتخابات يجب أن تكون متساوية.
- الانتخابات يجب أن تكون معادة أو متكررة على فترات محددة حسب القانون.
- الانتخابات يجب أن تكون سرية.
- يجب أن يكون في الانتخابات منافسة حرة بين حزبين أو أكثر.

أنواع الانتخابات:

١) **الانتخابات القطرية-النسبية:**

في طريقة الانتخابات القطرية-النسبية يصوت الناخبون لقوائم مرشحين (أحزاب)، وتكون الدولة عبارة عن منطقة انتخابية واحدة، ويفوز كل حزب بنسبة من المقاعد في البرلمان مساوية لنسبة الأصوات التي حصل عليها من الشعب.

حسنات هذه الطريقة:

- تكون نتائج الانتخابات معبرة عن قوة كل حزب لدى الشعب، فمثلا: الحزب الذي يحصل على ١٥% من الأصوات يحصل على ١٥% من المقاعد في البرلمان.
- تعتبر أكثر ديمقراطية لأنها تتيح الفرصة أمام الأحزاب الصغيرة والأقليات في الوصول إلى السلطة، وتتيح فرصة تمثيل كل الشعب في البرلمان وبالتالي تساهم في استقرار الدولة السياسي.
- يهتم الممثلون بمصالح الدولة القطرية والقومية أكثر من اهتمامهم بمصالح المنطقة.

سلبيات هذه الطريقة:

- تكون العلاقة بين الناخب والمنتخب ضعيفة لأن الناخبين يصوتون لقوائم مرشحين وليس لأشخاص يعرفونهم.
- تكون الحكومة ضعيفة لكونها ائتلافية ومكونة من أحزاب عديدة وبالتالي تكون مهددة بانسحاب بعض الأحزاب وإسقاطها.
- تعتبر طريقة صعبة للناخب وكذلك من حيث فرز الأصوات وإعلان النتائج النهائية.

٢) **الانتخابات المنطقية-الأكثرية:**

في طريقة الانتخابات المنطقية-الأكثرية يصوت الناخبون لأشخاص، وتكون الدولة مقسمة إلى مناطق انتخابية مستقلة عن بعضها البعض، ويفوز المرشح الذي حصل على أكثرية الأصوات داخل مناطق انتخابية أكثر.

حسنات هذه الطريقة:

- علاقة قوية بين الناخب والمنتخب، فالمنتخب يقوم باختيار شخص واحد يكون مقتنع به وبأفكاره.
- تعتبر أسهل للناخب من حيث فرز الأصوات وإعلان النتائج.
- تكون الحكومة قوية جدا لأنها تتشكل من حزب واحد فقط وهو حزب الشخص الذي ربح في الانتخابات.

سلبيات هذه الطريقة:

- نتائج الانتخابات غير معبرة، ممكن للحزب أن يحصل على مقاعد أكثر أو أقل مما يستأهل.
- يهتم الممثلون بالمصالح الطبقية للمنطقة التي انتخبوا منها ويفضلونها على مصالح الدولة ككل.
- تعتبر أقل ديمقراطية كونها تؤدي إلى زوال الأحزاب الصغيرة وتبقى أقليات كثيرة في المناطق الانتخابية دون تمثيل.
- تكون الحكومة قوية وغير مهددة بالسقوط كونها مكونة من حزب واحد فقط.

مع أن الحزب (أ) أخذ أصواتا أكثر من الحزب (ب)، إلا أن

الحزب ب فارز بالأكثرية في منطقتين انتخابيتين لذا هو الذي يفوز بالانتخابات.

أجهزة الإشراف والمراقبة:

في النظام الديمقراطي هناك أجهزة ومؤسسات تعمل على مراقبة أعمال السلطة وتكشف عيوبها ومواضع الإخلال في عملها وتوقيفها عند حدها إذا لزم الأمر.

المنطقة الانتخابية	الحزب أ	الحزب ب	من يفوز
رقم ١	١٠٠٠ صوت	١٠٠ صوت	حزب أ
رقم ٢	٥٠٠ صوت	٥٠٢ صوت	حزب ب
رقم ٣	٥٠٠ صوت	٦٠٠ صوت	حزب ب

أجهزة المراقبة تقسم إلى نوعين:

١) أجهزة مراقبة رسمية:

هذه الأجهزة تقوم بمراقبة عمل السلطة بموجب صلاحيات من القانون أي أن وظيفتها الأساسية مراقبة السلطة. وهذه المؤسسات هي:

(أ) **الكنيست:**

تقوم الكنيست بمراقبة أعمال السلطة من خلال عدة وسائل أهمها:

- تشريع القانون، فالحكومة تحتاج إلى قوانين كي تعمل، والكنيست هي التي تشرع القوانين ويمكنها المماطلة في تشريع القوانين المقترحة من قبل الحكومة، وبذلك تكون الكنيست عبرت عن استيائها من الحكومة.
- التصويت على حجب الثقة، تتقدم أحزاب المعارضة باقتراحات لحجب الثقة عن الحكومة وتتضمن كشف عيوب الحكومة، أخطائها ومواقع الإخلال في عملها وبالتالي انتقادها وكشفها على الملأ، ويمكن لحجب الثقة أن ينجح في إسقاط الحكومة.
- المعارضة-المعارضة في الكنيست تنتقد السلطة وتبين عيوبها وأخطائها وتقوم بإيصال المعلومات للشعب عن ظواهر الفساد في

السلطة وبالتالي يمكن للشعب أن يبلور رأي معارض لهذه السلطة.

(ب) **مؤسسة مراقب الدولة:**

يقوم مراقب الدولة بمراقبة الحكومة بجميع وزاراتها والمؤسسات التابعة، ويقوم المراقب بفحص طرق الإدارة في هذه المؤسسات، ويشرف على الميزانية والأموال داخل هذه المؤسسات ويقدم سنويا تقرير عن جميع المؤسسات التي خضعت للمراقبة ويمكن للتقرير أن يصل إلى المحكمة إذا كان هناك اختلاس من قبل أي مؤسسة من الحكومة ويمكن تقديمهم للمحاكمة.

(ج) **مندوب شكاوى الجمهور:**

يمكن للمواطنين التوجه بشكوى لمندوب شكاوى الجمهور إذا عومل المواطنون بشكل غير قانوني من قبل السلطة، أو أحد المسئولين في السلطة وخاصة إذا قامت السلطة بعمل غير قانوني وتسبب بالمس بحقوق الإنسان والمواطن.

(د) **الجهاز القضائي:**

الجهاز القضائي يتمثل بمحكمة العدل العليا (בד"צ) والتي تقوم بمراقبة أعمال السلطة ويمكن للمحكمة إصدار أوامر للسلطة من أجل إجبارها على معاملة المواطنين بشكل قانوني ويمكن للمحكمة أيضا إلغاء قانون شرعته الكنيست إذا كان القانون لا يتمشى مع القيم الديمقراطية وفيه تعدي على حقوق الإنسان والمواطن وحقوق الأقليات.

٢) **أجهزة المراقبة الغير الرسمية:**

هذه الأجهزة تقوم بمراقبة أعمال السلطة بشكل تطوعي وبدون أن يخولها القانون هذه الصلاحية. وهذه المؤسسات هي:

(أ) **وسائل الاتصال:**

وهي عدة أنواع : مكتوبة (جرائد ومجلات)، مرئية (البرامج التلفزيونية)، مسموعة (برامج الراديو) ويمكن الإطلاع من خلالها

على عدة وجهات نظر وهي تعمل على نقل المعلومات للشعب وتكشف أعمال السلطة، أخطائها، حالات الفساد فيها وتنتقدها وهكذا يمكن للمواطنين تبني موقف مؤيد أو معارض للسلطة من خلال المعلومات التي تقدمها وسائل الإعلام المختلفة.

(ب)الرأي العام:

يمكن للمواطنين الإطلاع على معلومات مختلفة عن أعمال السلطة وبالتالي يقوموا بالاحتجاج، المظاهرات، الإضرابات ... مما يدفع السلطة أحيانا إلى تغيير سياستها والعدول عنها ويمكن للرأي العام أن يسقط الحكومة إذا كانت المظاهرات والإضرابات شمولية.

(ج) الفن:

ويشمل التمثيل السينمائي، التلفزيون، المسرح أو الرسم الناقد (الكاريكاتير) أو الكتابة الأدبية، والتي تعبر عن انتقاد شديد جدا للسلطة ويمكن لهذه الوسائل أن تجبر الحكومة تغيير سياستها وخطتها.

الدستور:

هو عبارة عن مجموعة من القيم والمبادئ التي تعبر عن نظام الحكم في الدولة، مؤسسات الحكم، صلاحيات المؤسسات والعلاقات المتبادلة بينها ويتضمن حقوق الإنسان والمواطن وحقوق الأقليات التي لا يجوز الاستبداد بها. يوضع الدستور عادة في ثلاث حالات:

١. قيام مجتمع جديد (استقلال دولة).
٢. تغيير نظام الحكم في الدولة.
٣. بعد خلافات بين أقليات أو طوائف في الدولة.

والدستور نوعان وهما:

١) دستور مسجل-رسمي-صارم:

وهذا النوع من الدساتير يوضع على شكل وثيقة واحدة أو كتاب دفعة واحدة، ومعظم دول العالم فيها دساتير من هذا النوع، وهذا الدستور له غلبة أو تفوق على القوانين العادية وذلك من خلال ثلاثة أشياء:

- تغيير أو تعديل قوانين الدستور صعبة جدا، هذا الأمر يتطلب أن يوافق على تغييره ٧٥% من أعضاء البرلمان، بينما القوانين العادية يتطلب تغييرها الأغلبية العادية في البرلمان.
- الدستور يوضع عادة من قبل سلطة تأسيسية، وتقف هذه السلطة فوق السلطة التشريعية التي تعد التشريعات والقوانين العادية.
- إذا قامت السلطة التشريعية بسن قانون يتناقض مع مبادئ وقيم الدستور يتم إلغاء هذا القانون بواسطة المحكمة.

٢) **دستور غير مسجل-غير رسمي-لين:**

وهو الدستور الذي لو يوضع في وثيقة أو كتاب كدفعة واحدة بل تم جمعه على فترات متباعدة وخلال مئات السنين، فمثلا في بريطانيا لا يوجد دستور مسجل بل يوجد فيها قوانين تتضمن مبادئ وقيم ديمقراطية، معايير، عادات وعرف في المجتمع البريطاني بحيث أصبحت جزءا من الثقافة السياسية البريطانية ويصعب تعديلها علما بأنها شرعت على شكل قوانين عادية ويمكن بأغلبية عادية التعديل فيها.

للخلاصة:

للخلاصة نقول أن الدستور المسجل هو الشكل المفضل والأنسب للدستور ولكنه ليس حتما الدستور الأفضل من حيث

المحتوى، الفحوى والمضمون. فمثلا الدستور في سوريا دستور مسجل (شكله جيد) ولكن مضمونه ديكتاتوري، بينما في بريطانيا الدستور غير مسجل (شكله سيء) لكن مضمونه ديمقراطي ومناسب جدا.

حكم القانون:

هذا جدول يبين الفرق بين حكم القانون في الدولة الديمقراطية والدولة الدكتاتورية:

	دولة ديمقراطية	دولة ديكتاتورية
مصدر القانون	الشعب بواسطة ممثليه	الديكتاتور
الهدف من القانون	مصلحة الشعب والرعية	مصلحة الحاكم
طاعة القانون	عن قناعة	عن خوف
مضمون القانون	قيم ديمقراطية	لا يوجد ديمقراطية
مكانة القانون	فوق الجميع	الحاكم فوق القانون

لحكم القانون في الدولة الديمقراطية معنيان:

١) **المعنى الشكلي:**

المفهوم الشكل لحكم القانون يتناول المواضيع التالية:

- يسن القانون من قبل ممثلي الشعب في السلطة التشريعية.
- يتم فرض القانون بشكل متساو على المواطنين والسلطة.
- يجب أن يصاغ القانون بصورة واضحة بحيث لا يقبل للتأويل على أكثر من وجه.
- القانون يحدد حقوق الإنسان والمواطن وحدود المسموح والممنوع القيام به وعلى الجميع الانصياع له.

٢) **المعنى الجوهري:**

المعنى الجوهري لحكم القانون في الدولة الديمقراطية يعني أن القانون يجب أن يتضمن مبادئ وقيم ديمقراطية.

المخالفات:

من المهم جدا طاعة القانون في النظام الديمقراطي وخاصة أنه يعبر عن إرادة الشعب وعن مصلحتهم، ولكن يبقى في المجتمع بعض الأشخاص والجماعات التي لا تنصاع للقانون وأي خروج عن القانون يسمى مخالفة. والمخالفات ثلاثة أنواع:

١) **مخالفة جنائية:**

هذه المخالفة يقوم بها شخص أو مجموعة أشخاص بحيث تعود بالمنفعة عليهم، أي أن المخالف الجنائي يقوم بالمخالفة لمصلحته الشخصية ومن أمثلتها : السرقة، القتل، الاغتصاب، الرشوة .....

عادة الشخص الذي يقوم بمخالفات من هذا النوع يكون إنسان حقير غير محترم ولا يحظى بتأييد الجمهور.

٢) **مخالفة أيديولوجية:**

هذه المخالفات يقوم بها شخص أو مجموعة أشخاص يخالفون القانون في مجال واحد فقط، ذلك المجال الذي يتناقض مع القيم والمبادئ الأخلاقية الخاصة بهم وهذا المخالف ينصاع لما يمليه عليه ضميره وإيمانه أكثر مما ينصاع لقانون الدولة ويكون مستعدا لتحمل النتائج.

هنا يمكن التمييز بين نوعين من المخالفات الأيديلوجية:

أ. مخالفة ايديولوجية ضميرية.

ب. مخالفة ايديولوجية سياسية.

وهذان النوعان يختلفان عن بعضهما البعض بأن:

- المخالفة الايديولوجية الضميرية ممكن التساهل والتسامح مع صاحبها أما المخالفة الايديولوجية السياسية فلا تساهل مع فاعلها أبدا **وذلك للأسباب التالية:**

١. خوفا أن تعم الفوضى في المجتمع إذا كانت كل مجموعة ستخالف القانون لأسباب سياسية.

٢. إذا تساهلت الدولة مع المجموعة التي تخالف القانون لأسباب سياسية فعندها سيتذمر أولائك الذين ينصاعون للقانون كونهم يتحملون الأعباء لوحدهم وهكذا لا تتحقق المساواة في المجتمع.

- المخالف الايديولوجي الضميري لا يسعى بمخالفته لتغيير القانون أو تغيير سياسة الحكومة أما المخالف الايديولوجي السياسي فهو يقوم بمخالفته لأن سياسة الحكومة في هذا المجال أو ذال لا تعجبه وبنظره هي غير عادلة ولذلك فهو يطلب من الحكومة تغييرها.

٣) مخالفات سلطوية:

هذه المخالفات يقوم بها شخص يشغل منصب في السلطة أو أن القانون خوله صلاحيات للقيام بعمله لكنه يستغل صلاحياته بشكل غير قانوني ليس بهدف المصلحة الشخصية وإنما لمصلحة جمهور مؤيديه أو اتباع حزبه بحجة الدفاع عن أمن الدولة أو المصلحة العامة أو النظام العام.

القـــومية:

القومية تعني الشعور بالمشاركة أي مجموعة تنتمي لنفس الأصل، العرق، التاريخ، اللغة وأحيانا الدين. ويمكن التمييز بين مجموعتين من القومية:

١) مجموعة إثنية:

هي المجموعة التي تتمتع بنفس الأسس المذكورة أعلاه لكنها لا تطمح إلى حق تقرير المصير أو أقامة وطن ودولة خاص بها، مثال

على ذلك الشركس في إسرائيل.

٢) مجموعة قومية:

هي المجموعة التي تتمتع بنفس الأسس المشتركة كالأصل، العرق، اللغة، التاريخ والديانة وتطمح إلى حق تقرير المصير أي تطالب بإقامة دولة مستقلة خاصة بها.

الدول الديمقراطية تقسم إلى نوعين من حيث الهوية القومية فيها:

١) دول ذات هوية قومية إثنية:

وهذه الدول تشدد على الأسس المولودة مع الإنسان وهي بالتالي تعلن عن نفسها دولة مجموعة إثنية واحدة دون غيرها من المجموعات. مثال ذلك دولة إسرائيل التي أعلنت في وثيقة الاستقلال أنها دولة الشعب اليهودي. في مثل هذه الدول لا يوجد تناسب بين القومية والمواطنة.

٢) دول ذات هوية قومية سياسية:

هذه الدول تعلن عن نفسها أنها دولة جميع مواطنيها بغض النظر عن انتماءهم العرقي، اللغوي أو الديني وفي مثل هذه الدولة يوجد تطابق بين القومية والمواطنة هناك نماذج مختلفة من الدول القومية في العالم وهي:

- دولة أحادية القومية مثل اليابان والبرتغال.
- دولة ذات قومية إثنية بارزة مع وجود قوميات إثنية قليلة مثل إسرائيل.
- دولة ثنائية القومية مثل بلجيكا.
- دولة متعددة القوميات مثل سويسرا ففيها أربع قوميات مختلفة.

دولة إسرائيل توجهات مختلفة

جاء في وثيقة الاستقلال أن دولة إسرائيل دولة يهودية ودولة الشعب اليهودي أينما كان، وبالفعل بين اليهود إجماع حول يهودية الدولة لكنهم يختلفون حول تفسير مفهوم الدولة اليهودية وهناك عدة توجهات وهي:

١. **الدولة اليهودية-دولة التوراة:** وهي تعتبر الشريعة اليهودية

قانون الدولة. بحيث تعمل الدولة بموجب أحكام التوراة وسيعيش المواطنون اليهود في الدولة وفق أسلوب حياة مطابق لتعاليم التوراة والفرائض الدينية. أما القيادة التي ستحكم الدولة فهي قيادة دينية مفوضة بحسب القانون الديني.

٢. **الدولة اليهودية-الدولة الدينية القومية:** بحسب هذا التوجه فإن الشريعة اليهودية تحتل في الدولة اليهودية العلمانية مكانة مركزية في الحياة العامة مثل: التقييد بأحكام يوم السبت، التقييد بالطعام الحلال، الزواج والطلاق بحسب أحكام الشريعة اليهودية. وبحسب هذا التوجه من الأجدر أن يقوم التشريع وقرارات الحكم القضائية بموجب أحكام القضاء العبري.

٣. **الدولة اليهودية-دولة القومية اليهودية الثقافية:** بحسب هذا التوجه فإن الدولة اليهودية تعني أنها دولة صهيونية تستمد أفكارها من التقاليد القومية، الثقافية والدينية من التراث اليهودي القديم. دولة القومية اليهودية الثقافية هي دولة علمانية تسعى إلى إكساب القيم اليهودية.

٤. **الدولة اليهودية-دولة الشعب اليهودي:** هذا التوجه يشدد على كون الدولة دولة جميع اليهود فالدولة تعتبر مركز التماثل القومي والعاطفي لليهود الذين يعيشون في الشتات. فالدولة ترعى منظومة من العلاقات مع اليهود في الشتات.

٥. **دولة إسرائيل-دولة جميع مواطنيها:** هذا التوجه يشدد على هوية قومية سياسية للدولة أي على مركب المواطنة أي الانتماء للدولة وبناءا عليه فالدولة تتبع لجميع المواطنين الموجودين فيها دون أي علاقة للانتماء العرقي، الديني أو القومي.

مميزات دولة إسرائيل كدولة يهودية:

تعكس مميزات دولة إسرائيل من حيث كونها دولة يهودية التوجهات المختلفة لتعريف الدولة، **حيث تتجلى في أربعة أمور وهي:**

١) **رموز الدولة:**

تمثل رموز الدولة قيم وتراث تلك الأمة أو الدولة، وهكذا فإنها تساعد على توحيد وتجميع أفراد الأمة. إن الرموز تمثل الدولة وهي تعبر عن سيادتها وتميزها عن الدول الأخرى. ورموز دولة إسرائيل

هي:

- **العلم:** اللونان في العلم (الأزرق والأبيض) هما لون الدثارة الذي يلتف به اليهودي عند الصلاة ومصدرهما من التوراة، وأما النجمة فهي نجمة الملك داوود.
- **النشيد الوطني:** وضع كلمات النشيد الوطني هرتسل ايمبر أما اللحن فمأخوذ من أغنية شعبية رومانية. هذا النشيد كان نشيد الحركة الصهيونية وهو يعبر عن أشواق الشعب اليهودي إلى صهيون.
- **شعار الدولة-الشمعدان وغصنا الزيتون:** كان في الأصل شمعدان ذهبي في الهيكل-كما هو منقوش في بوابة طيطس في روما وغصنا الزيتون على جانبيه هما رمز للسلام وذلك كما ورد في الآيتين من سفر زكريا.

٢) **مؤسسات الدولة:**

هناك بعض المؤسسات في دولة إسرائيل التي تعبر عن يهودية الدولة وهي:

- الكنيست: وهي مقر التشريع في دولة إسرائيل. يعود أصل الكلمة إلى مؤسسة (الكنيست الكبرى) التي كانت تتولى القيادة الإدارية في عهد الهيكل الثني.
- **الحخامية الرئيسية-الرابانوت:** الحخامية الرئيسية هي المؤسسة الحخامية الدينية العليا في الدولة وتعمل الحخامية الرئيسية بموجب قانون (الحخامية الرئيسية لإسرائيل)-١٩٨٠.
- **المحاكم الحخامية:** جهاز المحاكم الحخامية هو جهاز قضائي ديني خاص باليهود ويعمل بموجب قانون الكنيست (قانون قضاء المحاكم الحخامية)، ١٩٥٣.

٣) **التشريع في دولة إسرائيل:**

منذ قيام الدولة تقوم الكنيست بسن قوانين بعضها يعبر عن مميزات مختلفة لدولة إسرائيل باعتبارها دولة يهودية. ثمة قوانين نجد فيها تعبيرا عن الديانة اليهودية مثل قانون المحاكم الحخامية (الزواج والطلاق) ١٩٥٣. وهنالك قوانين أخرى تتجلى فيها القومية اليهودية، هذا الجانب يعكس كون الدولة أنها دولة الشعب اليهودي مثال حق العودة. وهناك قوانين أخرى تتجلى فيها الثقافة والتراث اليهودي، الهدف من هذه القوانين إكساب الطابع الثقافي اليهودي لمواطني دولة

اليهود مثل قانون التعليم الرسمي، الذي يؤكد على أهمية إكساب الثقافة اليهودية.

٤) اتفاق الوضع الراهن (ستاتوس كفو):

بسبب الخلاف في الرأي بين المتدينين العلمانيين حول الطابع اليهودي في الدولة ومكانة الديانة اليهودية فيها فقد تم التوصل عام ١٩٤٧ إلى اتفاق بين الأحزاب العمالية والأحزاب الدينية المتورعة على أن مكانة الدين في دولة إسرائيل ستبقى على الحالة التي كان فيها في عهد الانتداب.

واتفاق الوضع الراهن يحتوي ٤ بنود وهي كالتالي:

- الحفاظ على الحلال (الكشروت) في المؤسسات العامة.
- الحفاظ على قدسية يوم السبت في الأماكن العامة.
- الحفاظ على المكانة المستقلة للتعليم الديني.
- إعطاء حق مطلق للمحاكم الحخامية للنظر في قضايا الأحوال الشخصية (الزواج والطلاق).

أهمية هذا الاتفاق هو الحد من التصدع الديني في دولة إسرائيل والتخفيف قدر الإمكان من الخلافات القائمة بين المتدينين العلمانيين في الدولة وبالتالي ضمان الاستقرار السياسي والاجتماعي والحفاظ على سلامة الدولة من النزاعات.

مسألة الدستور فى إسرائيل:

مع قيام دولة إسرائيل ظهرت مشكلة الدستور، حيث طالب فريق أول بوضع دستور للدولة معتمدا على:

- قرار التقسيم الصادر سنة ١٩٤٧ من هيئة الأمم المتحدة الذي طالب الدولتين بوضع دستور ديمقراطي لها.
- وثيقة الاستقلال تحوي بندا يطالب بوضع دستور للدولة.

ولكن كانت هناك أقلية عارضت وضع الدستور، وعللت موقفها بالأمور التالية:

- إن دولة إسرائيل لم تقم بقرار من هيئة الأمم المتحدة، بل قامت نتيجة لحرب خاضتها لوحدها.

♦ وثيقة الاستقلال غير ملزمة قانونيا لأنها لم تصدر عن الكنيست وهي أكثر تصريح وإعلان احتفالي للملأ بقيام دولة إسرائيل.

لم يوضع الدستور في سنوات الخمسينات لسببين وهما:

١. معارضة المعسكر الديني الذي يدعي أن التوراة هي الدستور الإلهي للشعب اليهودي ولا يمكن لدستور دنيوي من صنع الإنسان أن يحل محله.
٢. الدستور يقيد السلطة ولا توجد سلطة ترغب في تقييد نفسها بنفسها.

وفي أواخر الثمانينات تجاوز الجدال حول وضع الدستور حدود الكنيست وتحول إلى نضال جماهيري واسع. وقفت على رأس النضال مجموعة من أساتذة الحقوق في جامعة تل أبيب واقترحت مشروع دستور جديد، مما أثار الجدل المبدئي حول الحاجة إلى دستور وحول مضامين الدستور المنشودة في إسرائيل.

إن حقيقة عدم وجود دستور في إسرائيل حتى اليوم تدل على إشكالية وضع الدستور. هذه الإشكالية راجعة إلى وجود وجهات نظر مختلفة بشأن الطابع المرغوب لدولة إسرائيل، وهو ينعكس أيضا في الجدال الدائر حول ضرورة وجود دستور في إسرائيل ومضمونه:

♦ هناك من يعتبر دولة إسرائيل دولة يهودية وديمقراطية، لهذا فإنهم يعتقدون أ،ه إذا وجد دستور رسمي هو شرط لضمان حقوق الفرد والأقلية، ولتقييد سلطات الحكم، وخلق معايير وقيم الدولة الديمقراطية.

♦ **بين اليهود المتدينين يمكن التمييز بين موقفين مختلفين:**

- اليهود المتدينون الذين يوافقون على فكرة الدستور، لكنهم يعتبرون هذا الدستور دمجا لقيم مستمدة من مصادر تراثية يهودية مع قيم ومبادئ ديمقراطية.

- اليهود المتورعون دينيا (حرديم) يعارضون أي دستور من صنع الإنسان، ويعتبرون التوراة هي الدستور الوحيد الملزم للشعب اليهودي.

المواطنة:

المواطنة تعني انتماء الشخص للدولة التي يحمل جنسيتها، وهنالك علاقة متبادلة بينه وبين الدولة وبينه وبين المواطنين أنفسهم. تتألف العلاقات المتبادلة هذه من منظومة متفرعة من الحقوق والواجبات سواء كانت للمواطنين أو للسلطة.

من خلال مصطلح المواطنة يتجلى التزام المواطنين تجاه الدولة والمجتمع، ولا يتم ذلك بفضل فرض القانون فقط، وإنما بفضل الاعتراف والالتزام الشخصي به. أن أكون مواطنا يعني أن أسهم في المجتمع ضمن نشاطات تطوعية لبناء المجتمع، ويعني أيضا الإسهام في المشاركة والانخراط السياسي في مختلف الأطر وذلك بهدف التأثير على السياسة بالدولة.

هناك طريقتان متعارفتان في العالم للحصول على الجنسية وهما:

١) **طريقة حكم الأرض:**

الحصول على الجنسية عن طريق الولادة في أرض الدولة، بغض النظر عن جنسية الوالدين.

٢) **طريقة حكم الدم:**

تنتقل الجنسية بالوراثة من الآباء إلى الأبناء بغض النظر عن

مكان الولادة.

معظم الدول تدمج بين الطريقتين مع تفضيل إحداهما على الأخرى.

ففي الدول التي تستوعب المهاجرين تعطى أفضلية بشكل عام لحكم الأرض وذلك من أجل خلق رابط مشترك بين جميع المواطنين.

في الدول التي تحاول المحافظة على طابع الدولة وعلى أكثرية قومية واحدة-مثل إسرائيل-فإنها تعطي أفضلية لطريقة حكم الدم.

يمكن الحصول على الجنسية الإسرائيلية من خلال الطرق التالية:

١. **بحكم قانون العودة:** كل من ينطبق عليه قانون العودة يحصل بشكل فوري على الجنسية الإسرائيلية في حال العودة والمكوث في إسرائيل.

٢. **بحكم المكوث في البلاد:** يحق الحصول على الجنسية للمقيمين الدائمين من العرب والدروز وغيرهم من غير اليهود الذين يقيمون بشكل دائم في إسرائيل.

٣. **بحكم الولادة:** كل من يولد في إسرائيل لأب أو أم هما مواطنان إسرائيليان يحصل على الجنسية الإسرائيلية.

٤. **بحكم التجنس:** كل من يرغب في الحصول على المواطنة الإسرائيلية يجب أن تتوفر فيه الأمور التالية:

- أن يكون قد مكث في إسرائيل ثلاث سنوات من فترة الخمس سنوات التي سبقت تقديم الطلب.
- أن ينوي البقاء في البلاد.
- أن يعرف اللغة العبرية بقدر ما.
- أن يتنازل عن جنيته السابقة.

- أن يعلن إخلاصه للدولة.

٥. **بقوة المنح:** يخول القانون وزير الداخلية منح الجنسية الإسرائيلية عندما تكون الدولة معنية لأسباب مختلفة بمنح الجنسية مثال: لمن يتماثل نع دولة إسرائيل وأهدافها.

ممكن أن تسحب الجنسية لشخص في الحالات التالية:

١. المواطن الإسرائيلي الذي غادر البلاد متسللا إلى إحدى الدول المعادية لإسرائيل.

٢. يمكن لوزير الداخلية سحب جنسية شخص إذا ارتكب عملا يعتبر خرقا للولاء للدولة.

٣. بإمكان وزير الداخلية سحب جنسية شخص إذا أثبت أنه حصل على الجنسية بفضل تفاصيل مزورة.

٤. التنازل الاختياري، أي إذا قام المواطن بكتب بيان خطي معربا فيه عن تنازله عن الجنسية.

للمواطن الإسرائيلي حقوق وواجبات:

الواجبات هي:

١. **دفع الضرائب:** ضريبة الصحة، التأمين الوطني، ضريبة الدخل.

٢. **واجب أداء الخدمة الأمنية:** الخدمة العسكرية في الجيش.

٣. **واجب الولاء للدولة:** كل مواطن يجب أن يخلص الولاء لدولته.

الحقوق هي:

١. حق الانتخاب والترشيح.

٢. حق الحصول على جواز سفر.

٣. حق الحصول على عمل في سلك الدولة.

٤. الحق الكامل في الدخول إلى الدولة ومغادرتها.

٥. حق الحصول على الحماية.

السلطة التشريعية:

السلطة التشريعية في إسرائيل تتمثل في الكنيست التي تتكون من ١٢٠ عضو يمثلون أحزاب مختلفة. يمكن تقسيم هذه الأحزاب إلى قسمين: أحزاب المعارضة وأحزاب الائتلاف.

تقوم الكنيست بعدة أعمال أهمها:

١. **مهمة التمثيل:** يوجد في الكنيست أحزاب مختلفة تمثل جمهور الناخبين الذي انتخبه، في إسرائيل طريقة انتخابات النسبية – القطرية التي تعطي تمثيل لكافة فئات الشعب.

٢. **تشريع القوانين:** تعتبر من أهم وظائف الكنيست فهي تشرع وتسن القوانين على السلطة والمواطنين بشكل متساوي وخصوصا أن القانون فوق الجميع.

٣. **مراقبة أعمال الحكومة:** تقوم الكنيست بمراقبة أعمال الحكومة وذلك لكبحها وعدم السماح لها بتجاوز القانون والمس بحقوق الإنسان والمواطن وحقوق الأقليات.

٤. **مهمة السلطة التأسيسية:** التي تكون مسئولة عن سن قوانين ذات صبغة دستورية بالإضافة إلى التشريع العادي، هذه القوانين الدستورية تسمى قوانين الأساس.

يتمتع أعضاء الكنيست بحصانة برلمانية لتمكينهم من القيام بأعمالهم على أحسن وجه بدون خوف أو تردد أو تدخل من جانب السلطة خاصة إذا كان العضو خصم سياسي. حصانة أعضاء الكنيست نوعان:

١) حصانة موضوعية:

تعمل الحصانة الموضوعية على حماية عضو الكنيست وإعفائه من المسئولية الجنائية أو المدنية عن أعمال قام بها أو أقوال

صرح بها بحكم وظيفته، أي أن عضو الكنيست لا يحاسب عن أي عمل قام به أثناء أدائه لمهمته أو من أجل أداء عمله، وهذه الحصانة تبقى مع عضو الكنيست مدى الحياة ولا يمكن نزعها عنه أبدا.

٢) حصانة شخصية:

هذه الحصانة تعطي عضو الكنيست حماية واسعة النطاق من الاعتقال أو التعرض للإجراءات القضائية، ومن التفتيش على جسده أو مصادرة وثائق في حوزته أو تفتيش بيته. هذه الحصانة نافذة على أعضاء الكنيست إذا ارتكبوا مخالفة ليس لدى أداء عملهم أو من أجل أداء عملهم. هذه الحصانة تنتهي بمجرد انتهاء عضوية الشخص وممكن التصويت على حجبها ونزعها عن العضو.

عدا الحصانة فإن أعضاء الكنيست يحصلون على العديد من الامتيازات مثل خدمات الهاتف والبريد، ويحصلون على جميع المنشورات الحكومية بالمجان، تكاليف الأكل والنوم والشرب المتعلقة بعمله مجانا.

لكن من جهة أخرى هنالك بعض التقييدات على عضو الكنيست وهي:

- حظر استعمال لقب عضو الكنيست في أي نشاط لا علاقة له بعمله. والهدف منه هو منع استغلال النفوذ أو إعطاء أي أفضلية لعضو الكنيست على بقية المواطنين حظر العمل بأجر عدا العمل بالكنيست.

السلطة التنفيذية:

تتمثل السلطة التنفيذية بالحكومة في إسرائيل، والحكومة الإسرائيلية تعمل في أربع مجالات وهي:

١) وضع السياسة العامة:

يسمح القانون للحكومة الإسرائيلية بإدارة شؤون الدولة والتعرف على مشاكل المواطنين وإيجاد حلول لهذه المشاكل من خلال تقديم اقتراحات-قوانين حكومية.

ويسمح القانون للحكومة بالقيام بأي عمل إلا إذا قيدت بواسطة القانون ومن أهم أعمال التي تقوم بها الحكومة: ضمان أمن وسلامة المواطنين وتوفير الحاجات الأساسية لهم، وضع السياسة العامة الداخلية والخارجية، إعلان السياسة الاقتصادية، منع البطالة، إعلان

حالة الحرب والتوقيع على اتفاقيات مع الدول الأجنبية، إدارة شؤون الدولة، تنفيذ قرارات المحاكم الإسرائيلية والقانون.

٢) التشريع الثانوي:

هي عبارة عن تعليمات وبيانات يصدرها الوزير أو موظفو الوزارة لتنفيذ القوانين التي سنت من قبل الكنيست أو لتنفيذ سياسة المكتب الوزاري، وتقسم إلى ثلاثة أقسام:

- **الأنظمة:** هي التعليمات التي يصدرها الوزير بنفسه مثل حالة الطوارئ والتوقيت الصيفي.
- **المراسيم:** تعليمات يصدرها موظفو الوزارة بموافقة الوزير مثل رفع الأسعار والجمارك.
- **الأنظمة المحلية:** تصدرها السلطات المحلية لمساعدة السلطة المحلية في عملها مثل الأرنونا.

ويمنع أن يكون التشريع الثانوي مناقض لقوانين الكنيست.

٣) حالة الطوارئ:

بعد سنة ١٩٤٨ أعلنت إسرائيل حالة الطوارئ بهدف الحفاظ على أمن ومصلحة الدولة والحفاظ على أمن وسلامة الجمهور وتوفير الحاجات الأساسية للمواطنين، ولتحقيق هذا الهدف تبنت الحكومة الإسرائيلية حالة الطوارئ لاستيعاب القادمين الجدد وبموجب هذه الحالة يمكن لأي وزير أن يعلن حالة طوارئ مكتبه لمدة ثلاثة شهور، ويمكن تمديد الفترة إلى ثلاثة شهور أخرى بموافقة الكنيست.

ألغت الحكومة سنة ١٩٩٦ حالة الطوارئ ولكن تستطيع الحكومة إعلان حالة الطوارئ إذا اقتضت الحاجة. مثلا في سنة ٢٠٠٢ أعلن وزير الزراعة تقليص مياه الري من الآبار الجوفية بنسبة ٥٠% وذلك لضمان مياه الشرب للمواطنين.

٤) قوانين حالة الطوارئ:

هي عبارة عن قوانين تم وضعها في فترة الانتداب البريطاني سنة ١٩٤٥ للمحافظة على أمن وسلامة الجمهور-أمن ومصلحة الدولة.

واستعملت هذه القوانين ضد الحركات اليهودية والعربية، وبعد

قيام الدولة تبنت وزارة الدفاع والأمن الداخلي هذه القوانين التي تمس بحقوق الإنسان والمواطن ومن أهم هذه القوانين:

- تقييد حرية التنقل لشخص معين "رائد صلاح" حيث اعتقل لمدة ٦ شهور وبدون محاكمة.
- إغلاق مناطق معينة وتحويلها من مدنية إلى عسكرية مثل مخيم جنين.
- مراقبة الصحافة ووسائل الإعلام وإغلاق صحف محلية.
- إخراج تنظيم اجتماعي أو سياسي خارج القانون مثل حركة كاخ اليهودية.
- قانون الإقامة الجبرية مثل الذي فرض على علي زبيدات.
- قانون العقاب الجماعي وهدم البيوت والإبعاد مثل في بيت لحم.

تشكيل الحكومة في إسرائيل:

يتم تشكيل الحكومة في إسرائيل في الحالات التالية:

١. بعد كل انتخابات للكنيست.

٢. وفاة رئيس الحكومة أو إقالته.

٣. حجب الثقة عن الحكومة وإسقاطها.

٤. عدم الموافقة على الميزانية المقترحة حتى ٣/٣١ من بداية السنة الحالية.

إذا دعت الحاجة إلى تأسيس حكومة جديدة يقوم رئيس الدولة بفرض مهمة تشكيل الحكومة على أحد أعضاء الكنيست بعد التشاور مع ممثلي الكتل البرلمانية. رئيس الدولة يمنح المكلف ٢٨ يوم ويجوز تمديد الفترة لمدة إضافية لا تتجاوز ١٤ يوما، وفي حال فشله يكلف رئيس الدولة شخصا آخر ويعطيه مدة ٢٨ يوم، وفي حال فشله يمكن ل ٦١ عضو تعيين عضو كنيست لتشكيل الحكومة وعلى رئيس الدولة أن يقبل بذلك. وفي حالة نجاح المكلف تعقد جلسة خاصة لهذا الهدف وبعد مناقشة سياسة الحكومة المستقبلية يطلب المكلف ثقة الكنيست، وفي حال أخذ موافقة الكنيست يقسم رئيس الحكومة يمين الولاء ومن

ثم باقي أعضاء الحكومة، وخلال سبعة أيام يتسلم الوزراء الجدد مناصبهم.

الحكومة الائتلافية:

منذ قيام دولة إسرائيل لم يستطع أي حزب من الأحزاب الإسرائيلية الكبيرة أن يحص على ٦١ مقعد في البرلمان وذلك بسبب نسبة الحسم القليلة التي تساعد على تعدد الأحزاب الصغيرة، هذه الظاهرة ألزمت الأحزاب الكبيرة إلى إجراء مفاوضات مع أحزاب صغيرة لتشكيل الأغلبية المطلوبة، وتسمى هذه الظاهرة بالحكومة الائتلافية وهي اتفاق بين عدة أحزاب قريبة من بعضها البعض لدعم قرارات الحكومة داخل الكنيست وبموجب هذا الاتفاق تلتزم الحكومة بتلبية جميع الاتفاقيات التي وقعت والتي تعرض أمام الكنيست. وتمتاز الحكومة الائتلافية بكثرة الاقتراحات لنزع الثقة عن الحكومة وصعوبة اتخاذ القرار. في معظم الأحيان يسعى المكلف لتشكيل الحكومة إلى إعداد حكومة وطنية تعتمد على أغلبية الأحزاب السياسية في البرلمان مما يساعد في تخفيف حدة التصدعات.

من سلبيات هذه الحكومة:

- ترضية الأحزاب المشتركة في الائتلاف الحكومي من الناحية المادية وتوزيع الحقائب الوزارية، حيث يمكن أن يطلب نفس الوزارة أكثر من حزب واحد.
- يمكن أن يواجه رئيس الحكومة صعوبات سياسية، فبعد الائتلاف يلزم بالتنازل عن مبادئه وسياسته للحفاظ على الائتلاف الحكومي.

صلاحيات رئيس الحكومة:

يعتبر رئيس الحكومة "الأول بين متساويين" في السلطة التنفيذية، وهذا يعني أن رئيس الحكومة هو أعلى منصب وأكثر صلاحيات من باقي الوزراء الموجودين في الحكومة، ولكن يتساوى رئيس الحكومة مع باقي الوزراء من حيث التصويت في جلسات الحكومة، حيث يملك صوتا واحدا فقط مثل باقي الوزراء ولكن في حال تساوي الأصوات يصبح صوته مع الأغلبية.

لكن من حيث المنصب والصلاحيات يتمتع رئيس الحكومة بصلاحيات لا يتمتع بها باقي الوزراء منها:

- إقالة أي وزير في الحكومة.
- إقرار سياسة الحكومة وتوزيع المناصب الوزارية.
- إدارة جلسات الحكومة خاصة الأمنية والخارجية.
- معالجة الاتفاقيات وإقرار جدول أعمال الحكومة.

وفي حالة استقالة أو وفاة رئيس الحكومة يعني ذلك استقالة الحكومة بأكملها وصلاحية حل الكنيست بموافقة رئيس الحكومة.

المسئولية الحكومية:

الحكومة مسئولة عن جميع أعمالها أمام الكنيست. وتعني هذه المسئولية أن الحكومة تتحمل مسئولية جميع القرارات والأعمال التي قامت بها ونفذتها باعتبارها هيئة واحدة، إضافة إلى تحمل مسئولية أي عمل يقوم به أي وزير. على كل وزير أن يلتزم بقرار الحكومة ويعمل على تنفيذه. يحق للوزير أن يعترض على ذلك داخل الحكومة، ويلتزم بأن يصوت أعضاء كتلته إلى جانب اقتراحات الحكومة. وفي حالة عدم تنفيذ ذلك يحق لرئيس الحكومة إقالة الوزير. ويحق للكنيست حجب الثقة عن الحكومة في حالة فشل سياسة الحكومة.

المسئولية الوزارية:

على كل وزير أن يتحمل مسئولية عمل مكتبه الوزاري أمام الحكومة والكنيست سواء علم أو لم يعلم بذلك. ويحق لكل لجنة في الكنيست دعوة الوزير للمثول أمامها والهدف من ذلك تقوية الرقابة التبادلية بين الكنيست والحكومة حسب مبدأ فصل السلطات.

تداخل الصلاحيات بين السلطات الثلاث:

كما ذكرنا فإن السلطات الثلاث غير مفصولة عن بعضها البعض بشكل تام، وإنما هناك تداخل بين هذه السلطات.

صلاحية التشريع:

نظريا فإن الكنيست بوصفها السلطة التشريعية في إسرائيل

تقوم بسن جميع القوانين لكن عمليا الحكومة أيضا تبادر إلى مشاريع قانون في الكنيست ف ٥٠% على الأقل من القوانين التي سنت في الكنيست كانت الحكومة هي المبادرة إليها، كما أن الحكومة مخولة حسب القانون بسن التشريع الثانوي (أنظمة، مراسيم وقوانين مساعدة).

السلطة القضائية أيضا تتناول التشريع الذي يسمى التشريع القضائي، في مسائل ليس هناك قانون صريح بخصوصها (السوابق) والتي تحكم فيها المحكمة بقرار معين يصبح قانونا يمكن الاستناد إليه مستقبلا.

صلاحية التنفيذ:

يقع تنفيذ وتطبيق القوانين والأحكام ضمن صلاحيات السلطة التنفيذية، لكن السلطة القضائية تملك أيضا صلاحيات إدارية تنفيذية مثال: صلاحية المحكمة في مسألة دار الإجراء، إصدار أوامر لدائرة الحجز، إصدار أمر باعتقال شخص وإحضاره للشهادة في المحكمة.

تملك السلطة التشريعية صلاحية سن قوانين تعتبر بمثابة قرار تنفيذي إداري، مثل قانون نقل رفات هرتسل عام ١٩٤٩.

صلاحية القضاء:

الصلاحية القضائية تملكها السلطة القضائية، لكن في الواقع فإن الكنيست تملك مثل هذه الصلاحية فالكنيست وحدها تملك صلاحية محاكمة الرئيس ومراقب الدولة وتنحيتهما عن منصبهما.

وفي نطاق القضاء الإداري فإن الحكومة تملك صلاحية قضائية أيضا لتخفيف العبء الملقى على عاتق السلطة القضائية ولإجراء مداولات قضائية أقيمت مؤسسات قضائية وشبه قضائية: محاكم خاصة في مجال الضرائب، المحاكم العسكرية والمحاكم السلوكية لموظفي الدولة.

تعريفات:

التضارب والتوازن بين الحقوق:

إن حقوق الإنسان التي تعبر عن قيمة مركزية في المجتمع البشري لا يمكن أن تتحقق بشكل مطلق، لأنه يوجد تضارب فيما بينها. مثال: الحق في التملك يتضارب مع الضرائب، والحق في التنقل يتضارب مع السجن، والحق في حرية التعبير يتضارب مع الحق في الخصوصية والسمعة الحسنة.

لحل مشكلة التضارب هذه يجب إجراء معادلة وموازنة بين الحقوق المتناقضة. فيجب أن نقابل بين مدى المس بحق ومدى المس بالحق الآخر والتفكير بالحل الذي يتيح أقصى حماية للحدين مع أدنى حد من المس في كل منهما.

حق الديمقراطية في الدفاع عن نفسها:

النظام الديمقراطي يمنح الأفراد والجماعات حقوقا وحريات كثيرة وهذا ما يميزه عن باقي أنظمة الحكم. ولكن تبقى في المجتمعات الديمقراطية بعض الجماعات التي لا تؤمن بالديمقراطية، مثل هذه الجماعات تشكل خطر وتهديد كبير على النظام الديمقراطي وتصرح علانية أنها إذا وصلت إلى الحكم ستقوم بقلب النظام إلى ديكتاتوري.

الدول الديمقراطية تختلف فيما بينها في كيفية التعامل مع مثل هذه الجماعات، فهناك توجهين وهما:

١. **الديمقراطية المدافعة:** مثال ذلك دول أوروبا، في هذه الدول وخصوصا بعد التجربة التي مرت بها، يحظر على الجماعات والتنظيمات الخطيرة،والتي تهدد الكيان الديمقراطي والتي تحمل أفكار عنصرية،التنظيم والمنافسة والقيام بمظاهرات والقيام باحتجاجات، بل أكثر من ذلك، تقوم الدول الديمقراطية المتبعة هذا النهج بإخراج هذه الجماعات خارج القانون.

في إسرائيل سنت الكنيست قانون يمنع منظمات من المشاركة في الانتخابات ويخرجها خارج القانون إذا:

- كانت لا تؤمن بحقيقة كون دولة إسرائيل دولة الشعب اليهودي.
- كانت لا تؤمن بالطابع الديمقراطي للدولة.
- كانت تحمل أفكار عنصرية.

٢. **الديمقراطية الغير مدافعة:** مثال ذلك الولايات المتحدة، التي لا تمنع تنظيم جماعات عنصرية أو جماعات غير ديمقراطية من التنظيم والمنافسة والوصول إلى السلطة طالما كانت هذه الجماعات تصرح عن مواقفها دون إقران القول بالفعل، لكن حين

تقوم هذه الجماعات بأعمال جنائية تقوم السلطات بإيقافها عند حدها.

عندما تفكر الدولة في أي نهج تتبناه عليها أن تأخذ بالحسبان عوامل أخرى مثل: مدى حصانة الديمقراطية فيها، الثقافة السياسية في المجتمع، وما في المجتمع وتاريخه من التزام بالقيم الديمقراطية.

هناك خطر يهدد الديمقراطية في حال إتباع النهج الديمقراطي المدافع:

- يمكن للسلطة المس بحقوق الإنسان والمواطن (حرية التعبير، حرية التنظيم).
- يمكن لهذه الجماعات المنظمات التي أخرجت عن طائلة القانون أن تتحول إلى منظمات إرهابية سرية تهدد استقرار المجتمع والنظام الديمقراطي.

قانون غير قانوني بوضوح:

في النظام الديمقراطي يجب الامتثال وطاعة القوانين، خاصة أنها تسن في السلطة التشريعية من قبل ممثلي الشعب وهي تعبر عن إرادة الشعب ومصلحته، لكن هنالك قوانين يجب عدم الانصياع لها خاصة إذا كانت غير قانونية بوضوح مثال لذلك: مذبحة كفر قاسم، حيث تلقى الجنود أوامر بقتل كل مواطن يخرق حظر التجول المفروض على القرية، وقتل يومها حوالي ٥٠ مواطن أعزل من أهل القرية. وعند تقديم الجنود للمحاكمة ادعوا أن القائد هو الذي أمرهم بذلك فقام القاضي بإدانتهم كون هذا الأمر غير قانوني بوضوح.

كيفية الحد من التصدع في إسرائيل:

- طريقة الانتخابات النسبية التي تساعد على تعدد الأحزاب وإعطاء تمثيل أكبر للأقليات.
- الحكومة الائتلافية التي تشرك فيها عدة أحزاب من مختلف طبقات الشعب.

- الاعتراف بالتعددية وإعطاء الأقليات حقوقا على اختلاف أنواعها.
- الاعتراف باتفاق الوضع الراهن.
- إتباع سياسة التفضيل المصحح تجاه مجموعات مظلومة بهدف تضييق الفجوات وتحقيق المساواة بين طبقات المجتمع.

الـــهـــويـــة:

الهوية هي مجموعة مركبات بواسطتها يعرف الإنسان نفسه من خلالها. هذه المركبات نوعان:

١. **مركبات الإنسان منذ ولادته:** مثل الجنس، العرق ولون البشرة وتعتبر هذه مركبات انتمائية ولا يمكن تغييرها.

٢. **مركبات مكتسبة:** مثل المهنة،الديانة والمواطنة.

كل فرد من حقه أن يؤكد ويشدد على أي مركبات معينة في هويته.